دولة فلسطين
وزارة شؤون المرأة

وثيقة الإطار الوطني الإستراتيجي

لقرار مجلس الأمن 1325

2015

دولة فلسطين
وزارة شؤون المرأة

وثيقة الإطار الوطني الإستراتيجي

لقرار مجلس الأمن 1325

أيار ٢٠١٥

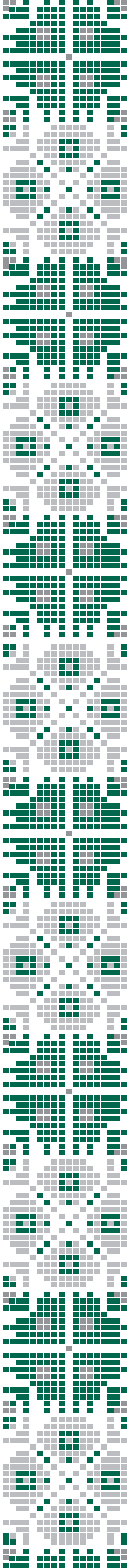

المحتويات

مقدمة ٤
منهجية العمل ٦
أهمية القرار الدولي ١٣٢٥ على الصعيد الفلسطيني ١٠
الهدف من إعداد الإطار الوطني الإستراتيجي ١٣
المرجعيات العامة للاطار الوطني الإستراتيجي ١٥
تحليل الواقع في سياق القرار ١٣٢٥ ..... ١٦
واقع المرأة الفلسطينية بما يتعلق بمحور الوقاية والحماية ١٨
العنف الممارس من قبل الاحتلال ١٨
العنف المجتمعي ضد المرأة ٢١
واقع المرأة الفلسطينية بما يتعلق بمحور المساواة والمشاركة ٢٣
مشاركة المرأة في التعليم والقوى العاملة ٢٤
التمثيل المجتمعي والمشاركة في صناعة القرار ٢٦
نتائج تحليل البيئة الداخلية والخارجية ٢٧
تحليل ابرز جوانب القوة والضعف ٢٧
تحليل ابرز جوانب الفرص والتهديدات ٢٨
فئات النساء المستهدفة من الإطار الوطني ٢٩
الإطار الوطني الإستراتيجي ٣٠
الرؤية ٣٠
الأهداف والسياسات والتدخلات المقترحة ٣١
محور ومجال الوقاية والحماية ٣١
محور ومجال المساءلة الدولية ٣٣
محور ومجال المشاركة ٣٦
نظام المراقبة والمتابعة والتقييم ٣٨
الملاحق :- ٤٦
ملحق رقم ١ : لائحة ممثلي قيادة وفريق العمل التابعة لوزارة شؤون المرأة ٤٦
ملحق رقم ٢ : لائحة المؤسسات الرسمية والأهلية المشاركة ضمن جلسات التخطيط الاستراتيجي .. ٤٧
ملحق رقم ٣ : لائحة أعضاء وممثلي اللجنة الوطنية العليا لقرار ١٣٢٥ ..... ٤٨

مقدمة

يسعدني ان اتشرف بكتابة هذه المقدمة للإطار الشمولي الوطني لتوحيد الجهود الخاصة بتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم: ١٣٢٥. المرأة الفلسطينية لم تكن يوما وعلى مر العصور عبئا ثقيلا على المجتمع بل كانت دوما الراعية للنسيج الوطني الفلسطيني والمحافظة على اصالته وتراثه. إنَ إيمان المستوى السياسي والتنفيذي في الدولة بدور المرأة الفلسطينية كشريكة في النِضال والبناء إضافةً إلى دورها الموحد لأطياف شعبنا الفلسطيني في بوتقةٍ واحدة حول الهوية والرؤية الوطنية في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي، وسياساته العدوانية، وما نجم عن تلك السياسات من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، ابتداء من النكبة، مروراً بالنكسة، وحتى العدوان الأخير علَى قطاع غزة عام ٢٠١٤؛ الذي تزامن مع إعداد هذا الإطار، قد أثرى النضال الوطني بقرارات السلم والأمن، هذه القرارات جعلتنا على يقينٍ تام بأن جهودنا الوطنية المنظمة، والموحدة، قادرة على استيعاب رؤية النساء الفلسطينياتً لأولوياتهن وحقوقهن، وعلى تأمين الحماية الفاعلة والكفيلة بأن تحقق لهن الشعور بالأمن الإنساني بدايةً والمشاركة الإيجابية من خلال إبراز دورهن الجوهري في العديد من المستويات المحلية والإقليمية والدولية.

وعلى مسافةٍ من هذا اليقين، نؤمن كذلك بدور الكل الفلسطيني بتوطين قرارات وآليات الشرعية الدولية لحقوق الإنسان في مختلف مسارات الحياة، التنمية، البِناء، التحرر والإستقلال. هذا الإيمان الذي عزز من كون دولة فلسطين وكما سطرنا في خطَابنا الأُممي في الجمعية العامة للأُمم المتحدة إنما هي امتداد مقدس لموقف المجتمع الفلسطيني في الوطن والشتات المنسجم مع مبادئ الإنسانية والعدالة. تلك السمات الخاصة التي أحاطت بكافة عناصر ومرجعيات النضال الوطني؛ الفردي والمؤسسي، إنما جعلت من قرار مجلس الأمن الدولي رقم: ١٣٢٥ بشأن المرأة والأمن والسلام، ورزمة القرارات المساندة له، أساساً للانطلاق في مختلف المسارات، هذه المسارات التي تستلزم العمل على كامل القرار، والقرارات الأخرى المساندة له، في شراكةٍ قطاعية استراتيجية تقود إلى تطوير المسؤوليات والإلتزامات المترتبة على أطرافه؛ وتحديداً على الأمم المتحدة مصدرته، والآليات الوطنية من لجنة وطنية وائتلافاتٍ محلية ومرجعيات سيادية ترتبط بمنظمة التحرير، والدولة، والحكومة الفلسطينية.

ولغايات تنسيق الجهد الذي ستشهده هذه المسارات، وللنهوض بسياقٍ وطنيّ موحد لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم: ١٣٢٥، وجميع القرارات المساندًة له، أعدت الوزارة وبإسناد استشاريّ من اللجنة الوطنية وسائر الشركاء، وبدعم من صندوق الأُمم المتحدة للسكانً، هذا الإطار الشمولي الوطني لتوحيد الجهود المشتركًة والعمل ضمن رؤيةٍ واحدة وأهداف محددة تقود إلى تطبيقه فيٍ السياسات والتدابير المحلية. إن هذا الإطار سيشكل بمضامينه ومبادءه ومرجعياته أساساً للعلاقات التكاملية، والتنسيق بين الشركاء العاملون

على تطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم: ١٣٢٥، بالإشارة إلى الإئتلاف الوطني للقرار والذي سيفرد خطةً تنفيذية تحاكي محتواه، ليتكاتف مع هذا الجهد اهتمامُ سائر الشركاء، وما استحدث من آليات محلية تدعم تطبيق القرار المذكور، الأمر الذي سيوفر مُجتَمعاً نافذةً هامة لتطوير الوِجهة الحقوقية وحماية المكتسبات التي أوجدها نِضال مختلف الفعاليات في الحِراك الحقوقي الفلسطيني المستجيب لقضايا المرأة، وسيقود إلى ضبط أولويات صانع القَرار في الدولة على أساس تلك الحقوق، وهو ما يعتبر أمراً مُهماً من الواجب العمل على نشره وتعميمه فلسطينياً، إذا ما أُريد لنا بطبيعة الحال أن نواكب متطلبات الحياة العصرية، واستحقاقات العدالة الإنسانية ولوازم التنمية الشامِلة، إلى جانب تحررنا من هذا الاحتلال البغيض الذي ما زال يغرس مِجمَل سياساته القهرية في خاصِرة دولتنا الفلسطينية وعاصمتها القُدس الشريف مُتنكِراً لمختلف مطالب الشرعية والعدالة؛ الإنسانية الوطنية، الإقليمية، والدولية.

الحرية لفلسطين والرفعة والمجد للمرأة الفلسطينية حامية القرار الوطني الفلسطيني وحاضنة الهوية والتراث.

وزيرة شؤون المرأة
هيفاء فهمي الأغا

منهجية العمل

إعتمدت منهجية العمل على مبدأ الشراكة التامة بين جميع الاطراف سواء الحكومية والمتمثلة في الوزارت والمؤسسات الرسمية أو من خلال مشاركة ممثلي القطاع الاهلي وخصوصا المؤسسات التي تعمل في مجال المرأة وتهتم بتطبيق القرار الدولي ١٣٢٥، وذلك ضمن منهجية محددة إستندت إلى مجموعة من المراحل والخطوات وباشراف اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار ١٣٢٥، وذلك على النحو التالي: -

أولا: عقد لقاءات تمهيدية مع وحدة التخطيط والسياسات التابعة لوزارة شؤون المرأة

حيث تم عقد ثلاثة لقاءات مع وحدة التخطيط والسياسات التابعة لوزارة شؤون المرأة وذلك بهدف الاطلاع على رؤية الوزارة فيما يتعلق بعملية التحضير لاعداد الاطار الوطني، بالاضافة إلى الاتفاق على خطة العمل والتحضير لعقد اجتماع اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار ١٣٢٥ والتي تم تشكيلها بمصادقة من مجلس الوزراء الفلسطيني عام ٢٠١٢ [١] .

ثانيا: اعداد منهجية العمل وخطة التنفيذ

تم اجراء مراجعة اولية لعدد من الخطط الوطنية وعبر القطاعية بالاضافة إلى عدد من الادبيات والمنشورات والابحاث المتعلقة بتطبيق وتوطين القرار ١٣٢٥ على المستوى الفلسطيني، وذلك للمساعدة في اعداد منهجية العمل المقترحة بالاضافة إلى خطة التنفيذ المرتبطة بعملية اعداد الاطار الوطني لقرار١٣٢٥.

ثالثا: عرض المنهجية وخطة العمل على اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار مجلس الأمن ١٣٢٥

بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٦ تم عقد لقاء موسع مع الفريق الوطني للجنة العليا لتطبيق قرار ١٣٢٥، وذلك بهدف اطلاعهم على منهجية العمل المقترحة والاطار الزمني للتنفيذ ووضع اي ملاحظات ذات صلة ، هذا بالاضافة إلى مناقشة كافة الجوانب المرتبطة باعداد الاطار بما فيها استراتيجيات التنفيذ ومنهجيات العمل التي سيتم تنفيذها مع كافة الشركاء وبما يضمن اعداد اطار وطني يمثل كافة الاطراف ذي الصلة.
كذلك فقد تم اختيار لجنة مساندة مشكلة من اربعة اعضاء من ممثلي اللجنة الوطنية العليا وفريق التخطيط وذلك لمتابعة عملية التنفيذ بشكل متواصل ومراجعة مخرجات عملية التخطيط أولا باول، وقد عقدت اللجنة المساند عدة لقاءات بالاضافة إلى مشاركتها بعملية المراجعة المتواصلة والنهائية للإطار.

---

١ تم تشكيل اللجنة الوطنية لتطبيق قرار ١٣٢٥ بمصادقة من مجلس الوزراء الفلسطيني في العام ٢٠١٢ وبرئاسة وزارة شؤون المرأة وعضوية الوزارات الفلسطينية ذات العلاقة ومؤسسات المجتمع المدني والأهلي.

رابعا: اجراء مراجعة للأدبيات المحلية والاقليمية والدولية المرتبطة بالقرار الدولي ١٣٢٥

أيضا فقد تم خلال هذه المرحلة اجراء مراجعة متكاملة للعديد من الوثائق والأدبيات والمنشورات المحلية والاقليمية والدولية المرتبطة بتطبيق وتفعيل العمل بقرار مجلس الأمن الدولي ١٣٢٥، بالاضافة إلى الاتفاقيات الدولية وتقارير المؤتمرات العالمية والاستراتيجيات الوطنية وعبر القطاعية المتعلقة بالمرأة، ، أما من حيث موضوعات الادبيات التي تم مراجعتها فقد كانت على النحو التالي:

- الوثائق والمعلومات والاصدارات الخاصة بمجلس الأمن والمرتبطة بالقرار وآليات تنفيذه.
- الوثائق والدراسات والاصدارات الاقليمة والدولية المرتبطة باليات تطبيق القرار وتوطينه على المستويات المحلية والدولية.
- الوثائق والدراسات المنشورة فلسطينيا (حيث تم اعداد الكثير من الدراسات والمنشورات التي تتعلق بتطبيق القرار على المستوى الفلسطيني).
- خطط العمل والبرامج والاستراتيجيات المعدة للتنفيذ أو التي تم تنفيذها سابقا والتي تتضمن كافة التوجهات الخاصة بالائتلافات المشكلة فلسطينيا أو المؤسسات الحقوقية والدولية الفلسطينية العاملة على تطبيق القرار.

أما من حيث محتوى الادبيات والوثائق والقرارت والاتفاقيات الدولية والخطط الاستراتيجية والقطاعية التي تم مراجعتها فكانت على النحو التالي:

١. نص القرار الدولي ١٣٢٥ المتلعق بحماية النساء أثناء الصراعات والنزاعات المسلحة وما تلاه من قرارت دولية صادرة عن مجلس الأمن (القرار١٨٢٠، القرار رقم ١٨٨٨، القرار رقم ١٩٦٠، القرار رقم ١٨٨٩).
٢. نص الإتفاقية الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة ومن أهمها إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) ١٩٧٩.
٣. توصيات المؤتمر الدولي الرابع الذي عقد في بيجين وإعلان ومنهاج عمل بيجين ١٩٩٥.

١. الخطة الوطنية الفلسطينية للاعوام من ٢٠١١-٢٠١٣.

٢. الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠١٤-٢٠١٦).

٣. الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء للأعوام ٢٠١١ – ٢٠١٩.

٤. الإستراتيجية الاقليمية لحماية المرأة العربية " الأمن والسلام" ٢٠١٢.

٥. ورقة السياسات المتعلقة بتطبيق القرار ١٣٢٥، وزارة شؤون المرأة، ٢٠١٢.

٦. تقرير حول " رؤية الائتلاف الوطني لتطبيق القرار ١٣٢٥ في الحالة الفلسطينية"

٧. تقرير الامين العام المتعلق بالدورة الثامنة والخمسون، والتي عقدت بتاريخ ١٠-٢١ آذار/مارس ٢٠١٤، متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة" المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين.

٨. منشورات ومواد تدريبية ذات علاقة بقرار ١٣٢٥، مؤسسة (مفتاح).

٩. مسح العنف في المجتمع الفلسطيني، الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني، آذار/ مارس ٢٠١٢.

١٠. فلسطين في ارقام ٢٠١٣، الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني.

١١. العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني (عرض وتحليل لنتائج مسح العنف في المجتمع الفلسطيني، اعداد أ.د. محمد الحاج) يحيى مؤسسة مفتاح، ٢٠١٣.

١٢. مناهضة العنف ضد المرأة والاسرة "زمن السلم والنزاعات المسلحة"، وزارة شؤون المرأة ٢٠١٠.

١٣. ادماج الرجال ضمن انشطة مناهضة العنف ضد المرأة في إطار قرار ١٣٢٥، صندوق الامم المتحدة للسكان ٢٠١٣.

خامسا: عقد لقاء مراجعة استراتيجية مع دوائر ووحدات الوزارة المختلفة

تم عقد لقاء مع مسؤولي الدوائر والوحدات المختلفة التابعة للوزارة وذلك لتحليل واقع الوزارة وقدراتها وامكاناتها وانجازاتها ذات الصلة بالعمل على القرار الدولي ١٣٢٥، حيث تضمنت الورشة استعراض ملخص للقرار ونقاش مهام كل وحدة وعلاقتها بالقرار وتحليل جوانب القوة والضعف والفرص والتهديدات المتعلقة بالوزارة من جانب القرار المذكور.

سادسا: عقد لقاءات تخطيط استراتيجي مع ممثلي القطاع الرسمي والاهلي

أيضا وبهدف اعداد هذا الإطار فقد عقد(٤) ورشات تخطيط استراتيجي بمشاركة أعضاء اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار ١٣٢٥، بالاضافة إلى ممثلي كافة الاطراف التي ذات الصلة بالقرار الدولي ١٣٢٥ ومن بينها بعض المؤسسات الرسمية وعدد من مؤسسات المجتمع المدني والاهلي غير المشاركة ضمن اللجنة الوطنية، حيث تضمنت هذه اللقاءات

إطلاق عملية التخطيط الاستراتيجي والتي شملت المحاور والجوانب التالية:

- مناقشة مضامين القرار والملاحظات المتعلقة بكيفية توطين القرار الدولي ١٣٢٥.
- اجراء عملية تحليل للواقع من خلال مراجعة جوانب القوة والضعف والفرص والتحديات.
- تحديد الرؤية الوطنية المرتبطة بتطبيق القرار الدولي.
- تحديد الأولويات والقضايا الاستراتيجية.
- تحديد الاهداف والتدخلات الاستراتيجية.
- اعداد خطة المتابعة والتقييم
-

سابعا: اعداد تحليل إستراتيجي

تم اعداد تحليل للواقع في سياق القرار ١٣٢٥والذي تضمن العديد من القضايا والمحاور الاساسية التي تضمنها الإطار الوطني المتعلقة بالوقاية والحماية والمشاركة في صناعة القرار، وذلك بناءا على نتائج المراجعة المختلفة للوثائق والادبيات والمعلومات الاحصائية المتعلقة بواقع المرأة الفلسطينية والتي ترتبط بالمحاور المذكورة أعلاه.

ثامنا: اعداد وصياغة الإطار الوطني

تضمنت هذه المرحلة وبعد الانتهاء من عملية المراجعة والتحليل وعقد ورش ولقاءات التخطيط الاستراتيجي البدء باعداد الصياغة الأولية المتعلقة بالإطار الرسمي والاهلي المرتبط بالقرار ١٣٢٥ على المستوى الفلسطيني، حيث تضمنت محتويات الإطار الوطني تحليل لواقع المرأة الفلسطينية وأهمية القرار الدولي ١٣٢٥ بالاضافة إلى تحديد رؤية الإطار والاهداف والتدخلات الاستراتيجية ونظام المتابعة والتقييم.

تاسعا: عرض مخرجات الإطار الوطني على اللجنة الوطنية العليا

اخيرا فقد تم عرض الاستراتيجية على أعضاء اللجنة الوطنية العليا لقرار ١٣٢٥ والذي يضم ممثلين عن القطاع الرسمي والأهلي وذلك بهدف وضع ملاحظاتهم وتعديلاتهم وتوصياتهم النهائية واستكمال كافة التعديلات المطلوبة على الإطار بشكله النهائي، وبما يضمن أن يكون الإطار الوطني معبرا عن كافة التوجهات الرسمية والأهلية ضمن إستراتيجية وطنية شاملة ومتكاملة.

أهمية القرار الدولي ١٣٢٥ على الصعيد الفلسطيني

يمثل قرار مجلس الأمن الدولي ١٣٢٥ والذي تم تبنيه في ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر من العام ٢٠٠٠ في جلسته رقم ٤٢١٣ بإجماع أعضائه الخمسة عشر والخاص بالمرأة والأمن والسلام إحدى القرارت المهمة على الصعيد الدولي والتي ترتبط بواقع المرأة ودورها في تعزيز السلم الدولي وحمايتها من النزاعات والصراعات المسلحة وضمان حقوقها في المشاركة في صناعة القرار. جاء هذا القرار ليؤكد على أهمية مساهمة النساء في جميع الجهود الرامية إلى حفظ السلام والأمن وتعزيزهما، وضرورة مشاركة المرأة في التاثير إيجابا في حل تلك النزاعات والصراعات وذلك بما ينسجم مع المرجعيات القانونية كاتفاقيات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في حماية المدنيين أثناء النزاعات والصراعات المسلحة.

جاء هذا القرار -وكما ورد في نص ديباجة القرار الدولي ١٣٢٥- تتويجا للعديد من الاتفاقيات والمقررات والمؤتمرات المتعلقة بالمرأة من إتفاقية سيدأو وإعلان ومنهاج عمل بيجين إلى الالتزامات الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنونة «المرأة عام ٢٠٠٠ المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين وبخاصة الالتزامات المتعلقة بالمرأة والصراع المسلح. وما تلاها من قرارات دولية كالقرار ١٨٢٠ والخاص بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والذي تم اعتماده في ١٩ يونيو ٢٠٠٨ والقرار المعزز للقرار السابق رقم ١٨٨٨ في سبتمبر ٢٠٠٩ والقرار رقم ١٩٦٠ والذي تم اقراره في عام ٢٠١٠، والذي يقدم نظام لمحاسبة المسؤولين عن تنفيذ القرار ١٨٢٠ والقرار ١٨٨٩ والصادر في تشرين الأول/اكتوبر من العام ٢٠٠٩ والذي يطالب بمواصلة تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام ووضع مؤشرات لقياس التقدم في تنفيذ القرار ١٣٢٥، كذلك يمكن التاكيد على ان هذا القرار يستمد اهميته من مرجعيات تستند إلى الاتفاقيات الدولية والقرارت الصادرة عن مجلس الأمن والتي توفر اطار قانوني دولي يتعلق بكافة جوانب احتياجات المرأة وحقوقها المختلفة. لذلك يمكن الإشارة إلى أهمية هذا القرار على النحو التالي: -

- يمثل القرار١٣٢٥ أول قرار صادر عن مجلس الأمن الدولي والذي يتعلق بتوفير الأمن والحماية للنساء، ومن المعروف فان قرارات مجلس الأمن تعتبر ملزمة قانونا للدول الاعضاء ولها قوة تنفيذ، وان كانت تتاثر في بعض الاحيان في توجهات الدول العظمى وموازين القوى المختلفة، كذلك فان الدول الاعضاء في إطار هذا القرار تمتلك حق المطالبة بارسال بعثات دولية لمراقبة تطبيق وتنفيذ القرار وما إلى ذلك من ضرورة أن يصدر مجلس الأمن تقرير سنوي يوضح ما انجز والعقبات التي تواجه إنفاذ القرار على المستوى الدولي.

- شمولية القرار لكافة القضايا المتعلقة باحتياجات النساء في العالم والمرتبطة بالحماية والتمكين والمشاركة في صناعة القرار، حيث أن هذا القرار قد اضاف مستويات جديدة من المشاركة تتعلق بادوار النساء ومساهماتهن في منع النزاعات وحلها والمشاركة في تعزيز الأمن والسلم الدولي وزيادة تمثيل المرأة على جميع المستويات في المؤسسات والآليات الوطنية والإقليمية والدولية.

- ما تضمنه القرار الدولي ١٣٢٥ والذي ينص على ضرورة توفير الحماية للنساء والفتيات أثناء الصراعات والنزاعات المسلحة والذي ينسجم مع ما تتعرض له المرأة الفلسطينية من اعتداءات جراء الاحتلال الاسرائيلي وانتهاكاته المختلفة، حيث أكد القرار على ضرورة توفير الحماية للنساء والفتيات واحترام حقوق النساء المختلفة وربط ذلك بميثاق الامم المتحدة والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، حيث جاء في ديباجة القرار ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن ما نصه[٢] » وإذ يؤكد مجددا أيضا على الحاجة إلى التطبيق الكامل للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان اللذين يحميان حقوق المرأة والفتاة أثناء الصراعات وبعدها، وما تضمنه في المادة التاسعة من القرار والذي ينص « يطلب إلى جميع الأطراف في الصراع المسلح أن تحترم احتراما كاملا القانون الدولي المنطبق على حقوق النساء والفتيات وحمايتهن وخاصة باعتبارهن مدنيات، ولا سيما الالتزامات المنطبقة على هذه الأطراف بموجب اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكولها الإضافي لعام ١٩٧٧، وإتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧، وإتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام ١٩٧٧، وبروتوكولها الاختياري لعام ١٩٩٩، وإتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام ١٩٨٩، وبروتوكوليها الاختياريين المؤرخين ٢٥ أيار/ مايو ٢٠٠٠، وأن تضع في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

- إستناد القرار ١٣٢٥ على مجموعة من المرجعيات القانونية الدولية التي اشتملت على قضايا الاحتلال الأجنبي، الأمر الذي ينطلق منه هذا الإطار في تطبيق القرار على الحالة الفلسطينية، فعلى الرغم من أن القرار لم يشر إلى الاحتلال الأجنبي، إلا أنه أكد أيضا على ضرورة توفير كافة اشكال الحماية للمرأة وعدم انتهاك ايا من حقوقها وبما ينسجم مع نصوص القانون الدولي مؤكدا على التزامات الدول اتجاه ما ورد في إتفاقية جنيف وجميع الاتفاقيات الاخرى والتي تحرم الاعتداء على المرأة أو التعرض لاي من حقوقها بالمس أو الانتقاص أو الايذاء والذي ينطبق على الانتهاكات التي تتعلق بكل اشكال الاعتداء كالنزاعات الداخلية أو الحروب وغيره.

- إمكانية الإستفادة من القرار ١٣٢٥ والمطالبة بتطبيقة بما يشمل كافة النساء والفتيات

٢ نص القرار الدولي ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن، الصادر بتاريخ ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر من العام ٢٠٠٠ في جلسته رقم ٤٢١٣.

الفلسطينيات من لاجئات ومهجرات وأسيرات ورازحات تحت الاحتلال[٣]، مما سينعكس إيجابا في وضع السياسات الخاصة بتطبيق القرار وذلك من حيث التركيز على الآثار الناجمة عن استمرار الاحتلال الإسرائيلي على النساء الفلسطينيات ومسألة توفير الحماية والمساءلة والمحاسبة ضد الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية.

- إمكانية العمل على القرار فيما يتعلق بفضح الانتهاكات الاسرائيلية محليا ودوليا وذلك من خلال إستخدام آليات الرصد والتوثيق للانتهاكات التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي، وتنظيم حملات التعبئة والضغط الدولية والتي تتضمن الاستعانة بكافة الوسائل والآليات الدولية في سبيل المطالبة بتوفير الحماية للنساء الفلسطينيات. وبما يشمل توثيق الانتهاكات ورفع التقارير إلى منظمات الامم المتحدة ذات العلاقة وحتى ملاحقة اسرائيل ومقاضاتها دوليا.

- ما نص على القرار وتمنه من مسؤولية على المجتمع الدولي، والدول الاعضاء في مجلس الأمن من ضرورة وضع حد للإفلات من العقاب ومقاضاة المسؤولين عن الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وبالتالي الإستفادة من ذلك في مطالبة الامم المتحدة والدول الاعضاء بممارسة دورها وتحمل مسؤولياتها إتجاه ما يرتكب من جرائم ضد المرأة الفلسطينية وخصوصا جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة التي استهدفت المجتمع الفلسطيني وخصوصا النساء والأطفال خلال العدوان، والحروب الثلاث الأخيرة على قطاع غزة، وبالتالي استخدام كافة الآليات الدولية التي تستهدف ملاحقة قادة الاحتلال الاسرائيلي ومسؤوليه وذلك بما ينسجم مع ما ورد ضمن البند الحادي عشر من القرار الدولي ١٣٢٥ والذي نص على ما يلي «يشدد على مسؤولية جميع الدول عن وضع نهاية للإفلات من العقاب ومقاضاة المسؤولين عن الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، بما في ذلك تلك المتعلقة بما تتعرض له النساء والفتيات من عنف جنسي وغيره من أشكال العنف، ويؤكد، في هذا الصدد، ضرورة استثناء تلك الجرائم من أحكام العفو والتشريعات ذات الصلة، حيثما أمكن».

- للقرار أهمية أخرى فيما يتعلق بمفهوم المساواة والمشاركة في صناعة القرار، والذي يعد احدى أبرز نضالات المرأة على مستوى العالم والتي تسعى من خلاله للوصول إلى المساواة المتكاملة في الحقوق والواجبات والمشاركة الفاعلة في صناعة القرار، هذا بالاضافة إلى ما أضافه القرار من مستويات جديدة تتعلق بمشاركة المرأة ضمن

٣ ورقة سياسات " تطبيق القرار ١٣٢٥ في الأراضي الفلسطينية المحتلة"، وزارة شؤون المراة، تشرين ثان ٢٠١٢.

الجهود الدولية المبذولة في تحقيق الأمن والسلم الدوليين والحد من النزاعات المحلية والدولية وضرورة تعزيز مكانتها وتواجدها في في الهيئات والمنظمات الدولية وقوات حفظ السلام.

أخيرا فان ما تضمنه القرار من تاكيد على مفهوم حماية النساء والفتيات من كافة اشكال العنف خلال النزاعات والصراعات المسلحة والتاكيد على اهمية المساواة ومشاركة المرأة وزيادة تمثيلها على المستوى الدولي والمحلي في كافة المؤسسات والآليات الوطنية، بالاضافة إلى ايجاد أدوار جديدة للمرأة على المستوى الدولي تتعلق بمشاركتها في حفظ الأمن والسلم الدولي والمساهمة في حل النزاعات العالمية. يؤكد على أهمية القرار وشموليته واحاطته لمعظم الجوانب المتعلقة باحتياجات المرأة والتي تسعى إلى تحقيق المساواة والمشاركة الكاملة في صناعة القرار وتوفير أقصى مستويات الأمن والحماية والمساءلة الدولية عن الانتهاكات والجرائم ضد النساء والفتيات، والذي يعد إحدى ابرز القضايا الملحة التي تحتاج اليها المرأة الفلسطينية والتي ما زالت تعاني من تبعات ونتائج الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاته وجرائمه ضد النساء والفتيات الفلسطينيات والتي تخالف ابسط قواعد القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الانسان، وما نصت عليه الاتفاقيات والقرارات الدولية والتي تؤكد على ضرورة حماية المدنين وخصوصا النساء والاطفال خلال فترات النزاعات والصراعات والحروب.

الهدف من إعداد الإطار الوطني استراتيجي

يمثل هذا الإطار إستراتيجية وطنية متكاملة تم إعدادها بمبادرة من قبل وزراة شؤون المرأة وتحت رعاية وإشراف اللجنة الوطنية العليا لقرار ٥٢٣١، وبالشراكة مع كافة مكونات المجتمع الفلسطيني سواءا الوزارات والجهات الرسمية والحكومية ومؤسسات المجتمع المدني وخاصة المؤسسات النسوية الفلسطينية التي تعمل على القرار ١٣٢٥.
تستهدف هذه الإستراتيجية توحيد الجهود الوطنية الرسمية والاهلية ضمن إطار عمل مشترك ورؤية استراتيجية موحدة وخطة عمل واضحة تعبر عن التوجهات الوطنية الفلسطينية المرتبطة بتطبيق القرار الدولي ١٣٢٥ وتوطينه على المستوى المحلي، مع الاخذ بعين الاعتبار خصوصية الواقع الفلسطيني ووجود الاحتلال الاسرائيلي وانتهاكاته المتواصلة ضد النساء والفتيات الفلسطينيات اللاجئات والاسيرات والمقيمات في قطاع غزة، ووالضفة الغربية، بما فيها القدس. لذلك فان هذا الإطار الوطني يستهدف تحقيق التوجهات والاستراتيجيات التالية:

- تكريس مبدأ الشراكة والتكامل بين القطاعيين الرسمي والأهلي، فيما يتعلق بالعمل على تطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم: ١٣٢٥، عبر التنسيق والتعاون ما بين اللجنة الوطنية العليا والإئتلاف الوطني، وصولاً إلى مختلف الفعاليات الأهلية.

- الوصول إلى إستراتيجية وطنية موحدة تستهدف تعزيز صمود المرأة الفلسطينية في مواجهة سياسات الاحتلال الإسرائيلي وتوحيد اداء الكل الفلسطيني فيما يتعلق بمواجهة الجرائم والانتهاكات الاسرائيلية ضد النساء والفتيات الفلسطينيات، وذلك عبر استراتيجيات عمل مشتركة تستهدف توفير الحماية وتعزيز آليات المساءلة والتي تتضمن توثيق وفضح الانتهاكات الاسرائيلية ومقاضاة مسؤوليه على المستوى الدولي.

- توفير الحماية للمرأة الفلسطينية على المستوى الدولي وذلك من خلال تعزيز جهود التعاون بين كافة المؤسسات الفلسطينية الرسمية والمدنية والحقوقية وهيئات الامم المتحدة والمنظمات الدولية والبعثات الدبلوماسية وكافة الائتلافات والتحالفات العالمية المهتمة بقضايا المرأة الفلسطينية وما تتعرض له من انتهاكات وجرائم جراء الاحتلال الاسرائيلي.

- تمكين المرأة الفلسطينية من المشاركة الفاعلة في جهود حل النزاعات وحفظ الأمن والسلم الدولي، وضمان التمثيل الدبلوماسي على المستوى الدولي، والذي من شأنه أن يعزز من دورها ومكانتها في الهيئات الدولية ذات العلاقة بصنع الأمن والسلام، ويسهم في تعزيز أدائها إتجاه تمثيل القضية الفلسطينية بشكل عام والمرأة الفلسطينية على وجه الخصوص.

- دعم ومساندة المرأة الفلسطينية في الوصول إلى كافة مواقع صنع القرار على المستوى الوطني والذي يضمن حقها بالمساواة وتعزيز مكانتها ومساهمتها الفاعلة في كافة القطاعات والمجالات أسوة بالرجال.

- تسليط الضوء على القرار الدولي ١٣٢٥ وما تلاه من قرارت دولية اخرى تتعلق بالمرأة كالقرار ١٨٢٠ والقرار رقم ١٨٨٨ والقرار رقم ١٨٨٩ والقرار رقم ٢١٢٢ والقرار ١٩٦٠ عام ٢٠١٠ وغيره، بالاضافة إلى الاتفاقيات الدولية والتي توفر اطاراً قانونياً دولياً يتعلق بكافة جوانب احتياجات المرأة وحقوقها المختلفة.

المرجعيات العامة للاطار الوطني

يمكن الاشارة إلى مجموعة من المرجعيات القانونية الدولية المرتبطة بقضايا المرأة كالاتفاقيات والقرارات الدولية ووثائق المؤتمرات الدولية والقانون الدولي الانساني، والقانون الدولي لحقوق الانسان، بالاضافة إلى القانون الاساسي والتشريعات الفلسطينية واستراتجيات العمل القطاعية وعبر القطاعية المتعلقة بالمرأة والتي تحكم عملية اعداد هذا الاطار وهي على النحو التالي:

أولا: مرجعيات القرارات والاتفاقيات والمواثيق الدولية

١. القرارت الدولية الصادرة عن مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة، وعن مجلس الأمن والمرتبطة بشكل مباشر بحماية المرأة في النزاعات والصراعات المسلحة ومن أهمها القرار الدولي ١٣٢٥ وما تلاه من قرارت دولية صادرة عن مجلس الأمن (القرار ١٨٢٠، القرار رقم ١٨٨٨، القرار رقم ١٩٦٠ والقرار ٢١٢٢، والقرار رقم ٢٨٨٩).
٢. الإتفاقية الدولية الصادرة عن الامم المتحدة ومن أهمها إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) ١٩٧٩.
٣. ميثاق الامم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨.
٤. إتفاقية جنيف الرابعة ١٩٤٩ وبروتوكولاتها الثلاثة والمتعلقة بحماية حقوق الإنسان الأساسية في حالة الحرب.
٥. المؤتمرات الدولية المتعلقة بالمرأة (مكسيكو ١٩٧٥، كوبنهاجن ١٩٨٠، نيروبي) ومن أهمها المؤتمر الدولي الرابع الذي عقد في بيجين وإعلان ومنهاج عمل بيجين ١٩٩٥.
٦. إتفاقية الحقوق السياسية للمرأة.
٧. الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة.

ثانيا: مرجعيات القوانين الفلسطينية ووثائق الاستراتيجيات المتعلقة بالمرأة

١. وثيقة إعلان الاستقلال ١٩٨٨ والتي اقرت من قبل المجلس الوطني الفلسطيني.
٢. القانون الاساسي لدولة فلسطين.
٣. الوثيقة الحقوقية للمراة الفلسطينية لعام ٢٠٠٨.
٤. الخطة الوطنية الفلسطينية للاعوام من ٢٠١١-٢٠١٣.
٥. الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠١٤-٢٠١٦).
٦. الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء للأعوام ٢٠١١ – ٢٠١٩.
٧. الإستراتيجية الاقليمية لحماية المرأة العربية " الأمن والسلام" ٢٠١٢.
٨. وثائق المؤتمرات الفلسطينية المتعلقة بتطبيق القرار ١٣٢٥.
٩. ورقة السياسات المتعلقة بتطبيق القرار ١٣٢٥، وزارة شؤون المرأة، ٢٠١٢.
١٠. رؤية الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية لتطبيق القرار ١٣٢٥ في الحالة الفلسطينية.

تحليل الواقع في سياق القرار ١٣٢٥

يمكن الاشارة إلى الدور الكبير الذي لعبته المرأة الفلسطينية تاريخيا وخلال الفترات المتعاقبة من عشرينيات القرن الماضي وبدايات القرن الواحد والعشرين، حيث كان للنساء مشاركة فاعلة في الحركة الوطنية الفلسطينية تمثلت في أخذ دور المبادرة في مواجهة الاحتلال الاسرائيلي وممارساته وانتهاكاته المختلفة، وذلك عبر انشاء العديد من الروابط والائتلافات والمؤسسات النسوية المختلفة، ففي عام ١٩٢٩ عقد أول مؤتمر نسائي فلسطيني في القدس انبثقت منه "اللجنة التنفيذية لجمعية السيدات العربيات"، ثم أنشئ في العام نفسه "الاتحاد النسائي العربي" في القدس وآخر في نابلس، أما الانطلاقة الحقيقية على مستوى مشاركة المرأة في الحياة السياسية فقد حصلت بعد تشكيل "منظمة التحرير الفلسطينية" في العام ١٩٦٤، والذي أعقبه تشكيل "الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية في العام ١٩٦٥ وما تلاه من تشكي للهياكل النسائية الاخرى". حيث ساهمت المؤسسات الفلسطينية النسوية وبالاضافة إلىً المشاركة في الدور النضالي االسياسي ضد الاحتلال الاسرائيلي إلى العمل على تحسين واقع المرأة الفلسطينية والدفاع عن حقوقها والتي عانت كحال النساء في المجتمات العربية الاخرى من الثقافة المجتمعية السلبية والتميز في الحقوق بين الجنسين والنظرة الدونية لدور المرأة وضعف مشاركتها المجتمعية في الحياة العامة وعلى كافة المستويات.

شهدَّ المجتمع الفلسطيني حضوراً نشطاً للآليات الوطنية المؤسسية والاعتبارية الفردية الخاصة بحقوق المرأة وقد تجسد ذلكَ بإنشاء الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، والعديد من المؤسسات والائتلافات والتحالفات النسوية، هذا إلى جانب استحداث وزارة شؤن المرأة الفلسطينية والتي تعتبر أداةً وطنية لتطوير السياسات المحلية الخاصة بالنساء والفتيات الفلسطينيات، فيما شهدت هذه الفترة نموا في الانشطة والبرامج والخدمات المقدمة من قبل المؤسسات النسائية الفلسطينية كحال منظمات العمل الاهلي الفلسطيني وذلك نتيجة ازدياد حجم التمويل الدولي وخصوصا الموجهة لدعم قضايا تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها وعلى كافة المستويات والأصعدة.

من جهة اخرى فعلى الرغم من وجود تحسن فيما يتعلق بواقع المرأة الفلسطينية على صعيد المشاركة المدنية والسياسية والدور الذي بدأت تلعبه النساء مجتمعيا وذلك نتيجة لاستراتيجيات التوعية والتمكين والضغط والمناصرة وتقديم الخدمات المختلفة من قبل مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني ومن أهمها المؤسسات النسوية لصالح المرأة وحقوقها المختلفة، إلا ان ما شهده واقع المرأة الفلسطينية من اشراك للنساء على مستوى بعض القطاعات لا يرقى إلى المستوى المطلوب وخصوصا فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتغيير الادوار المجتمعية المتبادلة وفهم المجتمع لطبيعة النوع الاجتماعي وحق المرأة في المشاركة السياسية والمدنية الفاعلة وصناعة القرار والمساواة التامة ما بين الرجل والمرأة، الأمر الذي يؤكد على ضرورة أن تبذل الحركة النسائية الفلسطينية وممثلي القطاع الرسمي والاهلي

الفلسطيني المزيد من الجهود في سبيل تحسين واقع المرأة وتعزيز مشاركتها المجتمعية، وذلك عبر توحيد الرؤية والتوجهات واستراتيجيات العمل وتعزيز عملية التنسيق والتحالف وبما ينعكس ايجابا على واقع المرأة وحصولها على حقوقها المختلفة. ولا سيما وان النساء تشكل نصف عدد السكان في الأرض الفلسطينية، حيث بلغ[٤] كامل عدد السكان الاجمالي في منتصف عام ٢٠١٥ حوالي ٤,٦٨٢ مليون فرداً، منهم ٢,٣٧٩ مليون ذكر اي ما نسبته (٥٠,٨٪) مقابل ٢,٣٠٣ مليون أنثى اي ما نسبته (٤٩,٢٪) من اجمالي عدد السكان.

كذلك ما زالت المرأة الفلسطينة تواجه العديد من التحديات فبالاضافة إلى إهتمام المرأة الفلسطينية ونضالها لمواجهة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بكافة اشكاله ومستوياته سواءا اللفظي أو النفسي أو الجسدي والجنسي، تواجه النساء والفتيات الفلسطينيات على وجه الخصوص الاحتلال الاسرائيلي بجرائمه وانتهاكاته المتواصلة والممتدة عبر عشرات السنين والتي ذهب ضحيتها عشرات الاف النساء والاطفال والمواطنين الفلسطنينين بوجه عام، مما يتطلب توفير الحماية للنساء الفلسطينيات من العنف الممارس عليهن والانتهاكات المتواصلة ضد حقوقهن المختلفة سواء القاطنات في الضفة الغربية وقطاع غزة أو خارج الارض الفلسطينية المحتلة من اللاجئات والنازحات وتلك اللاتي هُجّرن أو حوصرن، بالاضافة إلى الاسيرات والنساء المقيمات في مدينة القدس المحتلة واللواتي ما زلن بحاجة ماسة إلى توفير الأمن الحماية ولاسيما مع تواصل السيطرة الاسرائيلية على كافة القطاعات السيادية الفلسطينية، هذا بالاضافة إلى الجرائم ضد الإنسانية التي حصلت خلال الحروب الاسرائيلية الثلاثة على قطاع غزة والتي كان آخرها الحرب الاسرائيلية الأخيره على القطاع والتي بدأت فعليا يوم ٨ يوليو ٢٠١٤ حتى ٨/٢٨ لمدة ٥١ يوما والتي راح ضحيتها[٥] ما يقارب ال٢١٤٧ شهيد منهم٥٣٠ طفل و ٣٠٢ إمرأة، بالاضافة إلى ما يقارب ١٠٨٧٠ جريح منهم ٣٠٣ ٣ طفل و٢١٠١ إمرأة، بينما ثلث الأطفال الجرحى سيعانون من إعاقة دائمة. ضمن مجازر ابادة وجرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، مورست امام أعين العالم وسمعه، مما يستدعي توفير كافة أشكال الحماية للمواطنين الفلسطينين وخصوصا الاطفال والنساء ومساءلة الاحتلال الاسرائيلي على جرائمه ومقاضاة قادته، ومجرميه امام المحكمة الجنائية الدولية وغيرها من الهيئات والمؤسسات الدولية.

٤ الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني، اسقاطات سكانية.

٥ تقريرا مفصل وشامل عن الخسائر البشرية والمادية بين الفترة الممتدة من٨ يوليو إلى ٢٨ أغسطس، المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان بالتعاون مع وكالة الصحافة الفلسطينية.

واقع المرأة الفلسطينية بما يتعلق بمحور الوقاية والحماية

العنف الممارس من قبل الاحتلال

يعد الاحتلال الاسرائيلي من أبرز التحديات التي تواجه المجتمع الفلسطيني وذلك من خلال ما يقوم به من تدمير ممنهج للبنية التحتية واضعاف للمرافق الخدماتية واعتداء على الحريات والحقوق الاساسية للمواطنين الفلسطينين والذي يتعارض مع القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الانسان، والاتفاقيات الدولية ومن بينها إتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩ وبروتوكولاتها الثلاثة والمتعلقة بحماية حقوق الإنسان الأساسية في حالة الحرب والاتفاقيات الخاصة بالمرأة كسيدأو وكوبنهاجن وغيرها .

تمس الانتهاكات الاسرائيلية كافة فئات المجتمع ومن بينها النساء كاحدى الشرائح المهمة والتي تشكل ما يقارب نصف المجتمع الفلسطيني، كما ان هذه الانتهاكات لا تقتصر على قطاع محدد من النساء والفتيات الفلسطينيات بل تمتد لتشمل النساء اللاجئات والمهجرات والقاطنات في قطاع غزة، والضفة الغربية، بما فيها القدس، ومناطق الثمانية واربعين بالاضافة إلى الاسيرات والمحررات وغيرهن من النساء الفلسطينيات واللواتي يعانين من الاحتلال الاسرائيلي وممارساته الهمجية والتي تتعارض مع أبسط قواعد القانون الدولي الانساني، والقانون الدولي لحقوق الانسان، والاتفاقيات الدولية. كذلك تتنوع جرائم اسرائيل واعتداءاتها على حقوق النساء والفتيات الفلسطينيات والتي تشمل القتل والإبادة كما حدث في قطاع غزة خلال الحروب الثلاث الماضية أو الإعتداء على الحقوق الأساسية كالحق في الحياة، التمتع بالأمن الشخصي، حرية التنقل، العمل أو التعليم، الوصول لخدمات الرعاية الصحية، ممارسة الانشطة التجارية والصناعية وغيره. هذا إلى جانب الانتهاكات المتواصلة من قبل الاحتلال العسكري الإسرائيلي والذي يتضمن الاعتقال والحجز التعسفي، التوغلات العسكرية المتكررة؛ وتدمير الممتلكات وهدم البيوت، فصل المجتمعات الفلسطينية وعزلها وتجزئتها الخ. وجميعها تتعرض لها النساء وتعاني من أثارها بشكل مباشر وغير مباشر.

فخلال الانتفاضة الفلسطينية الثانية التي وقعت خلال العام ٢٠٠٠ تعرضت النساء الفلسطينيات إلى كافة انواع التهديد المباشر وانتهاك الحقوق والحرمان من الحريات الاساسية، فقد اشار تقرير مؤسسة التضامن الدولي لحقوق الإنسان بمناسبة يوم المرأة العالمي ٢٠١٠م أن عدد النساء اللاتي استشهدن خلال انتفاضة الأقصى بلغ ٤٦٠ امرأة، منها ٣١٨ امرأة من قطاع غزة، و١٣٩ امرأة من الضفة الغربية، و٣ نساء من فلسطينيي ٤٨. هذا بالاضافة إلى مئات الاصابات والاعاقات وحالات الاعتقال والاعتداء على النساء جسديا ونفسيا، أما قطاع غزة فقد تعرض إلى إنتهاكات تصل إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وإبادة وذلك كما حصل في الحرب الهمجية الأولى[٦] التي شنها الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة بتاريخ ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٨ إلى ١٨ يناير ٢٠٠٩، والتي أسفرت عن استشهاد ١٤١٧ فلسطينياً على الأقل (من بينهم ١١١ امرأة و٤١٢ طفلاً) وإصابة ٤٣٣٦

٦ الموقع الالكتروني ويكيبيديا http://ar.wikipedia.org/wiki.

شخص آخرين من بينهم مئات النساء والاطفال والتي نتجت عن استهداف مباشر للمدنيين وخصوصا الاطفال والنساء وهدم للبيوت والمدارس والجامعات ضمن جرائم، وإرهاب دولة غير مسبوقة.

هذا بالاضافة إلى الحرب الثانية والتي وقعت خلال العام ٢٠١٢ فيما سمي بعمود السحاب على قطاع غزة والتي ادت إلى إستشهاد ١٧٤ فلسطينيا من بينهم ٢١ امراة وفتاة واصابة ١٠٤٦ فلسطينيا بجروح واعاقات مختلفة، من بينهم ١٠٥ نساء وذلك كما ورد ضمن تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (ocha) الذي صدر خلال العام ٢٠١٢، يترافق ذلك مع استمرار الحصار المفروض على قطاع غزة منذ العام ٢٠٠٧ ولغاية اليوم وما نجم عنه من تضييق واغلاق ومنع لحرية الحركة ووصول للخدمات الطبية والاغاثية ومنع الأمن الغذائي لما يقارب من ١,٦ مليون فلسطيني في قطاع غزة معظمهم من الاطفال والفتيات والنساء والذي ظلوا معزولين عن بقية العالم ومحرومين من أبسط الحقوق الانسانية والاحتياجات المعيشية. واخيرا ما حصل خلال العدوان الاسرائيلي الثالث حيث اعلنت إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، عن بدء الحرب على قطاع غزة في تموز ٢٠١٤ وما نجم عنها من وجود الالاف من القتلى والجرحى معظمهم من الاطفال والنساء كما تم ذكره في الفقرات السابقة، بالاضافة إلى تدمير شبه كامل للبنى التحتية والمرافق والمؤسسات واماكن العبادة. والذي لم يستثنى تدمير البيوت والمنازل المدنية للمواطنين حيث جاء في بيان اولي لوزارة الإسكان الفلسطينية وفي اليوم الثلاثين من الحرب أن ما يقارب ١٠,٠٠٠ وحدة سكنية دمرت بشكل كامل أو جزئي على قاطنيها واغلبهم من النساء والاطفال، مما يوضح حجم الجرائم التي مورست بحق المدنيين والمرافق والمنازل والبنى التحتية في كافة مواقع قطاع غزة وأحيائه المختلفة.

وهذا لا يقتصر على النساء والفتيات في قطاع غزة وانما يمتد إلى عموم النساء في الارض الفلسطينية كافة، حيث ورد في ديباجة تقرير لجنة وضع المرأة في الامم المتحدة في مارس من العام ٢٠١٤[٧]، «تحت محور حالة المرأة الفلسطينية ما يلي «(أعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٧/٢٠١٣ بشأن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها عن بالغ القلق إزاء الحالة الخطيرة للمرأة الفلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يواصل استعراض الحالة وأن يساعد النساء الفلسطينيات بجميع السبل المتاحة).

في ذات السياق تفيد المعلومات الاحصائية والمتعلقة بالانتهاكات الاسرائيلية خلال الفترة التي سبقت اعداد هذا المسح للعام[٨]٢٠١٢، إلى ان حوالي نصف الاسر الفلسطينية في

٧ تقرير الامين العام المتعلق بالدورة الثامنة والخمسون، والتي عقدت بتاريخ ١٠-٢١ آذار/مارس ٢٠١٤، متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة" المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين.

٨ مسح العنف في المجتمع الفلسطيني، الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني، آذار/مارس ٢٠١٢، كذلك تجدر الاشارة إلى ان المعلومات الواردة ضمن هذا المسح تمثل اخر مسح ميداني من قبل جهاز الاحصاء المركزي والذي استهدف ظاهرة العنف على المجتمع الفلسطيني والذي غطى الجوانب المختلفة لهذه الظاهرة وخصوصا ضد النساء الفلسطينيات من قبل الاحتلال الاسرائيلي أو على المستوى الداخلي.

الضفة الغربية وقطاع غزة تعرضت لعنف بشكل مباشر وغير مباشر من قبل قوات الاحتلال/المستوطنين[٩]، حيث كانت النسبة الاعلى في قطاع غزة والتي وصلت إلى ١,٤٩٪، مقابل ٨,٤٧٪ في الضفة الغربية، حوالي منهم ٦٪ من فئة الشباب ضمن الفئة العمرية من ١٨-٢٩ عام تعرضوا إلى عنف نفسي منهم ٤,١ من الاناث، هذا عدا عن المستويات الأخرى من العنف الجسدي والجنسي والتي لا يتسع المجال لتفصيلها.

كذلك فقد ورد ضمن تقرير الامين العام للامم المتحدة المذكور اعلاه والذي غطى الفترة ما بين اكتوبر/٢٠١٢ إلى سبتمر/٢٠١٣ إلى وقوع ١٩ شهيد فلسطيني منهم اي حوالي اربعة امثال العدد المسجل خلال العام الذي سبق، في حين جرح ٤١٥٦ فلسطينيا في ذات الفترة منهم ٨٧ امراة و٢٠ فتاة ويعكس هذا ارتفاعا كبيرا في عدد الجرحى خلال العام السابق الذي تلا اعداد هذا التقرير، كذلك اصيب ١٥٦ فلسطينيا بجراح على يد المستوطنين منهم ١٢ امراة و٦ فتيات خلال نفس الفترة مما يعكس حجم الانتهاكات الممارسة ضد المجتمع الفلسطيني وخصوصا النساءوالتي لا تقتصر على الاحتلال وانما تمتد إلى المستوطنين المتواجدين على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، هذا إلى جانب ممارسات الاحتلال ضد الأسرى والاسيرات الفلسطينين حيث ما يزال الاحتلال يحتجز ما يقارب ٧٠٠٠ اسير منهم ٣٥٠ طفل و١٤ اسيرة بالإضافة إلى الأسيرات المحررات واللواتي ما زلن يعانين من جراء فترات الاعتقال والاسر واللواتي هن بحاجة إلى التاهيل والمساعدة والدعم النفسي والاجتماعي والدمج المجتمعي بمختلف اشكاله ومستوياته.

ووفقا للدراسة الاستقصائية[١٠] بشأن الظروف الاجتماعية والاقتصادية والأمن الغذائي في عام ٢٠١٢ والذي يؤثر على جميع أفراد المجتمع الفلسطيني ولاسيما النساء، يلاحظ بان هنالك ارتفاع في معدلات انعدام الأمن الغذائي بسبع نقاط مئوية مقارنة بالسنة السابقة لتصل إلى ٥٧ في المائة في غزة، و١٤ في المائة في الضفة الغربية مما يشير إلى الاثار السلبية للاحتلال الإسرائيلي على الاقتصاد الفلسطيني وعلى كافة المستويات، ولاسيما في ظل تواصل الحصار والتضييق الخانق على قطاع غزة والذي يحول دون تحسين الواقع الاقتصادي والمستويات المعيشية وخفض معدلات الفقر والعمل على زيادة الانتاجية ومعدل الدخل العام للفرد وتحسين فرص الأمن الغذائيبمختلف أشكالها[١١]. الأمر الذي يؤكد ان للاحتلال الاسرائيلي تاثير كبيرا على واقع السكان الفلسطينين ومن بينها فئات النساء والتي ما زالت تعانين من الإنتهاكات المتواصلة وجرائم الابادة والقتل والتدمير، مما يستدعي العمل على توفير الأمن والحماية للمراة الفلسطينية والعمل على محاسبة دولة الاحتلال الاسرائيلي ومساءلتها امام الهيئات الدولية بما فيها مثول قادة الاحتلال ومجرميه امام المحكمة الجنائية الدولية وعبر استخدام جميع الآليات الاقليمية والدولية والتي تضمن فضح ممارسات الاحتلال وجرائمه ووضع المجتع الدولي امام مسؤولياته المتعلقة في حماية المدنيين والأطفال والنساء الفلسطينيات على وجه الخصوص.

٩

١٠ الفاو، والأونروا، وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأغذية والزراعة، والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني،"Socio-Economic and Food Security" Survey 2012: West Bank and Gaza Strip آب٢٠١٣./أغسطس.

١١ المصدر السابق: تقرير الامين العام المتعلق بالدورة الثامنة والخمسون، والتي عقدت بتاريخ ١٠-٢١ آذار/مارس ٢٠١٤.

العنف المجتمعي ضد المرأة

تجدر الاشارة إلى ان العنف يرتبط بكافة اشكال الاساءة اللفظية والسلوكية التي قد تتعرض لها المرأة سواء على الصعيد النفسي أو الجسدي أو الجنسي، كما أن ممارسة العنف ترتبط بشكل مباشر بالسلوك الانساني الناجم عن الاساءة من قبل شخص المعنف للضحية وكما هو معلوم فان تفسير وتحليل اسباب ودوافع سلوك الافراد التي تدفعهم لممارسة العنف هو امر ليس بالأمر الهين، ولا سيما وان هنالك تفاوت كبير بين النظريات التي تحاول تحليل هذه الظاهرة وتفسير اسباب ممارسة هذا السلوك[١٢].

وعلى الرغم من انه من السهل ملاحظة ان مشكلة العنف ضد النساء على وجه الخصوص هي ظاهرة موجودة في كل المجتمعات والجماعات الاثنية والعرقية وفي كل الاجيال وفي كل المستويات الاقتصادية وتحدث من قبل فئات مختلفة ومن كل الاعمار ومن كل المستويات التعليمية وإن كانت بدرجات متفاوت. كذلك فان الدراسات والابحاث العالمية التي تحاول دراسة ظواهر العنف ضد النساء تظهر ان هنالك فوارق في مستويات العنف في الكثير من دول العالم وخصوصا من حيث نسب النساء اللواتي يتعرضن للعنف الجسدي والجنسي من قبل الازواج أو الشركاء أو ايا من الاطراف ذات العلاقة بالمرأة، حتى ان هنالك فوارق بين بعض النتائج التي اجريت في نفس الدولة الواحدة [١٣]، مما يجعل من عملية تحليل اسباب هذه الظاهرة امر اكثر صعوبة وتعقيدا. لكن وعلى الرغم من ذلك فان الدراسات تشير أيضا إلى وجود بعض المؤشرات المنفردة أو المترابطة والتي تدلل على مستويات عنف مختلفة بحق النساء والفتيات والتي قد ترتبط بنوع الثقافة المجتمعية والمستوى التعليمي والاكاديمي وطبيعة المنطقة الجغرافية ومدى مشاركة المرأة ضمن القوى العاملة وغيرها من المؤشرات التي تدلل على مستويات مختلفة من ممارسة العنف والتي حاولت الدراسات والاحصاءات توضيحها ومحاولة فهم العالقة فيما بينها.

في ذات السياق وفي ما يتعلق بالواقع الفلسطيني فبالاستناد إلى نتائج اخر مسح للعنف في المجتمع الفلسطيني والذي اجراه الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني عام (٢٠١١) يتبين وجود نسب ليست بالقليلة من النساء الفلسطينيات اللواتي يتعرضن للعنف (داخل الاسرة وخارجها) سواءا المتزوجات ام العازبات أو النساء كبار السن ولكن بنسب ومستويات مستويات مختلفة ومتفاوتة، فعلى سبيل المثال اظهرت النتائج ان ٣٧,٠٪ من النساء المتزوجات أو اللواتي سبق لهن الزواج تعرضن لاحد اشكال العنف من قبل ازواجهن خلال العام الاخير من اجراء المسح منهم ٢٩,٩٪ في الضفة الغربية مقابل ٥١,٠٪ في قطاع غزة مما يؤكد على وجود نسب عنف مرتفعة من قبل الرجال ضد النساء[١٤] ومن ضمن الدائرة الضيقة للنساء كالازواج على وجه الخصوص.

كذلك فقد بلغت أعلى نسبة عنف موجه من قبل الازواج ضد زوجاتهم في محافظة اريحا والاغوار في الضفة الغربية والتي وصلت إلى ما يقارب ٤٧,٣٪ وادناها في محافظة رام الله والبيرة ١٤,٢٪ مما يعزز من فكرة ان المناطق والمدن الفلسطنينية تختلف من حيث

١٢ ادماج الرجال ضمن انشطة مناهضة العنف ضد المراة في اطار قرار ١٣٢٥، صندوق الامم المتحدة للسكان ٢٠١٣.
١٣ العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني (عرض وتحليل لنتائج مسح العنف في المجتمع الفلسطيني، اعداد أ.د. محمد الحاج) يحيى مؤسسة مفتاح، ٢٠١٣ .
١٤ المصدر السابق

نسب حدوث مستويات ظاهرة العنف وحجمه بشكل كبير ومتفاوت، أيضا فان نسبة النساء المقيمات في المخيمات واللوتي تعرضن لعنف من قبل ازواجهن كانت الاعلى حيث بلغت (٤١,٨٪) مقارنة باللواتي يقمن بالحضر(٣٨,٢٪) والريف (٢٩,٣٪) خلال العام الاخير من اجراء المسح.

أما فيما يتعلق بالعنف الذي تتعرض له النساء المتزوجات أو اللواتي سبق لهن الزواج فيلاحظ ان النساء العاملات أي المشاركات ضمن القوى العاملة يتعرضن لمستويات عنف اقل بواقع (٢٥,٧٪) مقابل النساء غير العاملات (٣٨,١٪)، كما ان مقارنة نسب تعرض النساء المتزوجات أو اللواتي سبق لهن الزواج بالمقارنة مع الفئات العمرية يتضح انه كلما ذادت سن المرأة كانت اقل عرضة للعنف الممارس بحقها، حيث بلغت اعلى نسبة عنف بين النساء المذكورات ضمن الفئة العمرية من ١٥-٢٤ ما نسبته (٤٠,٩٪) والفئة الاعلى عمريا من ٢٥-٣٤ ما نسبته(٤٠,١٪) وهكذا مما يعني ان حملات التوعية من الضروري ان تركز على النساء غير المشاركات ضمن القوى العاملة وضمن الفئات العمرية الشابة وبالمقابل الازواج حديثي الزواج ضمن ذات الفئات العمرية.

أيضا وبخصوص انوع العنف التي تتعرض لها النساء الفلسطينيات فتشير المعلومات الاحصائية (مسح العنف) إلى ان العنف النفسي يعتبر اعلى انواع العنف الممارس ضد النساء المتزوجات أو اللواتي سبق لهن الزواج (٥٨,٦٪) مقايل (٢٣,٥٪) جسدي، (١١,٨٪) جنسي، كذلك فان نسبة الاعتداء على النساء من قبل الذكور تزيد لدى جيل الشباب المبكر (في العشرينات والثلاثينات من اعمارهم) من ذوي المستويات التعليمية المتدنية ومن اصحاب الدخل المحدود مقارنة من بفئة الذكور من اعمار ومستويات تعليمية واقتصادية اعلى.

في ذات السياق فقد بينت النتائج ان نسب النساء المتزوجات اواللواتي سبق لهن الزواج وتعرضن لكافة انواع العنف اعلى لدى النساء في قطاع غزة مقارنة بالنساء بالضفة الغربية وهي اعلى لدى النساء في المخيمات والمناطق الحضرية مقارنة مع النساء في المناطق الريفية على الرغم من ان الاخيرة تقترب من نسب العنف في المناطق الريفية. كما بينت النتائج ان هنالك علاقة طردية بين الوضع الاقتصادي المتدني وقلة دخل الاسرة وزيادة مستويات العنف وعلاقة طردية ايضا بين حجم الاسرة وتعرض النساء للعنف بحيث كلما كبر حجم افراد الاسرة وكلما قل دخل الاسرة زاد احتمال تعرض المرأة للعنف من قبل زوجها.

أما فيما يتعلق بالعنف الذي ينجم عنه قتل النساء فوفقاً لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي يوجد ٢٧ أنثى تعرضت للقتل في فلسطين خلال عام ٢٠١٤[١٥] على خلفيات مختلفة. منها ١٦ أنثى في الضفة الغربية و١١ أنثى في قطاع غزة، وبزيادة بلغت أكثر من الضعف عن العام ٢٠١٢ الذي شهد مقتل ١٣ أنثى في فلسطين. الأمر الذي يشير إلى خطورة ما تتعرض له النساء من العنف المجتمعي والذي لا ينحصر بشكل محدد وانما يمتد ليشمل كافة انواع العنف سوءا اللفظي أو الجسدي والجنسي.

١٥ مركز المراة للارشاد القانوني والاجتماعي، ٢٠١٥.

واقع المرأة الفلسطينية بما يتعلق بمحور المساواة والمشاركة

تشير التقديرات الى أن عدد الاناث في فلسطين قد بلغ ما يقارب[١٦] ٢,٣٠٣ مليون أنثى اي ما يعادل نسبة ٤٩,٢٪ من عدد السكان مما يؤكد ان نصف المجتمع الفلسطيني من النساء، وعلى الرغم من ذلك فما زالت المرأة الفلسطينية تواجه العديد من التحديات المجتمعية والمرتبطة بالثقافة الموروثة وتلك النظرة التمييزية طبيعة الأدوار والعلاقات فيما بين المرأة والرجل، والتي تمنعها من الوصول إلى مستويات مرضية من المساواة والتمثيل المجتمعي والمشاركة الحقيقية في صناعة القرار، حيث يعود ذلك كما أشرنا إلى وجود العديد من الاسباب ومن أهمها ما يرتبط بالثقافة المجتمعية والعادات والتقاليد الموروثة والنظام القانوني وطبيعة التشريعات السائدة والتي تتضمن الكثير من التمييز السلبي والتي لا تشجع المرأة على أخذ دورها ومكانتها فيما يتعلق بادارة الشان العام والمشاركة الحقيقية في صناعة القرار، فعلى الرغم من بعض المكتسبات القانونية التي حققت بموجبها المرأة الفلسطينية قفزةً على صعيد المشاركة السياسية في الانتخابات التي عقدت خلال الاعوام ٢٠٠٥/٢٠٠٦، إلا ان التصارع الحزبي والانقسام الفلسطيني بين الضفة الغربية وقطاع غزة وتوقف عمل المجلس التشريعي وتاجيل موعد الانتخابات العامة والأخرى المحلية على مستوى الضفة الغربية فقط، كان له تاثير سلبي على طبيعة الممارسة الديمقراطية الفلسطينية وتبدل في الأولويات التي بالضرورة تنعكس على اهتمامات النساء والفتيات الفلسطينيات[١٧]. هذا إلى جانب توقف عجلة التشريع الفلسطيني وجمود القوانين والتي هي بحاجة ومنذ فترات طويلة إلى التعديل والتطوير وبما يتلائم مع واقع المجتمع واحتياجات النساء المختلفة، ولاسيما في ما يتعلق بالقوانين التي تنضوي على قدر من التميز في الحقوق أو التي لا تتضمن توفير آليات مقبولة من الحماية المجتمعية للمرأة والتي بحاجة إلى تعديل وبما يضمن تحقيق العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات والمشاركة المجتمعية المتكافئة في ادارة الشأن العام الفلسطيني ما بين الرجال والنساء وعلى قدم المساواة.

لذلك فان النساء والفتيات الفلسطينيات في الضفة الغربية بما فيها القدس، وقطاع غزة ما زلن يخضعن للقوانين التمييزية على صعيد الأسرة والتي تحكم الزواج والطلاق وحضانة الأطفال وقضايا الإرث والنفقة والملكية وغيرها والمتمثلة في قانون الاحوال الشخصية. بالاضافة إلى غيرها من القوانين كقانون العقوبات ومنظومة التشريعات الفلسطينية والتي تمثل معيقا أمام توفير الحماية للمراة وضمان مشاركتها الفاعلة في الحياة العامة. هذا إلى جانب الثقافة المجتمعية والعادات والتقاليد التي تؤثر على مجمل حقوق المرأة المتعلقه بحقها في التعليم والعمل والمشاركة السياسية، والمساهمة المجتمعية والاقتصادية الفاعلة والمتكافئة ما بين الرجال والاناث[١٨].

---

١٦ تقديرات منقحة مبنية على النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن والمنشات، ٢٠٠٧.

١٧ تجدر الإشارة إلى انه وخلال عملية اعداد هذا الاطار شهدت الساحة الفلسطينية تاثيرات ايجابية من حيث توقيع المصالحة الفلسطينية والتي نجم عنها تشكيل حكومة الوفاق الوطني برئاسة الدكتور رام الحمدالله والتي باشرت أعمالها في ٢ يونيو ٢٠١٤، بعد مشاورات مع كافة الفصائل الفلسطينية، وذلك بعد ٧ سنوات من الانقسام الفلسطيني وبعد فشل عدة محاولات لرأب الصدع بين الفصائل والقوى الفلسطينية. لذلك فانه من المبكر الحكم على نتائج انهاء عملية الانقسام ومدى تاثيرها على واقع المراة الفلسطينية وإن كان هنالك فرصة كبيرة لتوحيد العمل الفلسطيني وخصوصا بعد ما شهده قطاع غزة من إعلان للحرب من قبل لاحتلال الاسرائيلي في يوم ٨ يوليو ٢٠١٤.

١٨ وثيقة الإستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين،٢٠١١-٢٠١٣.

مشاركة المرأة في التعليم والقوى العاملة

على الرغم من أن معدلات التعليم بين الاناث الفلسطينيات مرتفعة وتزيد عن نسب التحاق الذكور وضمن مستويات التعليم المختلفة، إلا ان مساهمة المرأة في القوى العاملة ظلت محدود وخصوصا في القطاعات الرئيسية والتي تتضمن اتخاذ قرارات مهمة ومشاركة في صناعة القرار والتي لا تتناسب باي حال ممن الأحوال مع حجم التمثيل السكاني للمراة والدور المجتمعي المتعلق بها، وهذا على الرغم من أن مؤشرات التحاق الاناث بالتعليم الأساسي والثانوي في فلسطين وخلال الاعوام من ٢٠٠٩-٢٠١٤ شهدت ارتفاعا بنسبة تزيد تصاعديا عن الذكور، حيث تراوحت اعداد الفتيات المتلحقات بالتعليم الاساسي والثانوي خلال العام ٢٠٠٩/٢٠١٠ الى ما يقارب ٥٥٧,٠١٩ مقابل ٥٥٦,٧٨٣ من الذكور ضمن نفس الفترة لتصل في الاعوام من ٢٠١٣/٢٠١٤ الى ٥٧٩,٧٩٤ من الاناث مقابل ٥٧١,٩٠٨ من الذكور خلال نفس المدة.

وهذا الامر ينطبق على نسب التحاق الفتيات بالتعليم الجامعي فقد شهدت الاعوام من ٢٠٠٩-٢٠١٤ ارتفاعا في نسب الاناث الملتحقين بالتعليم الجامعي عن الذكور، حيث تراوحت اعداد الفتيات الملتحقات بالجامعات الفلسطينية للحصول على درجة البكالوريوس خلال العام ٢٠٠٩/٢٠١٠ الى ما يقارب ١٠٥,٩٦٤ طالبة مقابل ٧٩,٠٤٧ الف طالب من الذكور لتصل في الاعوام من ٢٠١٣/٢٠١٤ الى ما يقارب ١٤٢,١٢٤ الف طالبة مقابل ٩٨,٤٧٢ الف طالب في نفس الفترة[١٩]، الامر الذي يشير الى انه وعلى الرغم من ارتفاع نسب الالتحاق بالتعليم لدى الإناث خلال العقد الماضي مقارنة بالذكور والتقدم الحاصل على مستويات التعليم الاكاديمي والجامعي والتي ارتفعت حوالي ١٠٪ إلا أن الفجوة بين الذكور والإناث وفيما يتعلق بامية القراءة والكتابة ما زالت لصالح الذكور بفارق بلغ ٤٪.

معدلات معرفة القراءة والكتابة بين النساء والرجال ١٥ سنة فأكثر، ٢٠٠١-٢٠١٤

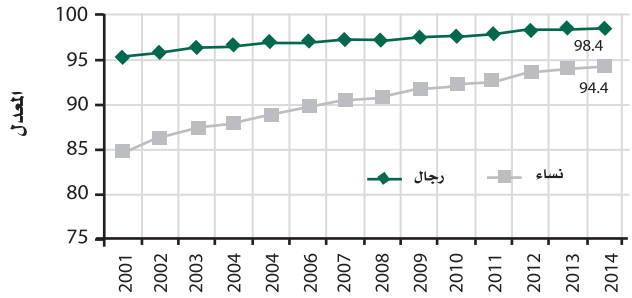

أيضا وعلى الرغم من أن نسب الالتحاق بالتعليم الجامعي مرتفعة ما بين اناث، إلا ان معظمهن ما زلن يلتحقن بتخصصات محدودة وذات طبيعة محددة وعلى مستويات ضيقة، وهذا يعود إلى العديد من الاسباب من بينها تاثير الثقافة المجتمعية والتوجيه الذكوري والذي يشجع على الالتحاق ببعض التخصصات الانسانية وعدم تشجيع الاناث على

١٩ المصدر السابق: فلسطين في ارقام ٢٠١٤، الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني.

الالتحاق ببعض البرامج والتخصصات العملية والتي من وجهة نظرهم لا تناسب طبيعة المرأة ولا تكوينها النفسي أو الجسدي وكل ما يتعلق بالفروق الجندرية بين الرجل والمرأة، لذلك يلاحظ ان الاناث تلتحق في بعض التخصصات التقليدية كمجالات الرعاية الصحية، والتربية، والعلوم الإنسانية الحياتية. هذا الى جانب ان معدل التحاق الإناث في التعليم والتدريب المهني والتقني يعد منخفضا ولا يزيد عن ٩,٥٪ مقارنة ب ١٤,٦٪ للذكور، وذلك نتيجة غياب استراتيجية وطنية فلسطينية تشجع الكل الفلسطيني على الالتحاق بالتعليم المهني ومن بينها الإناث مع ضمان توافق مخرجات التعليم مع احتياجات ومتطلبات سوق العمل الفلسطيني، الأمر الذي يوضح حجم التحديات التي تواجهها المرأة الفلسطينية على مستوى المشاركة والحصول على المساواة وعلى كافة الاصعدة والمستويات.

من جهة أخرى وفيما يتعلق بالواقع الاقتصادي للنساء الفلسطينيات فتجدر الاشارة إلى ان نسبة الأسر الفقيرة التي ترأسها أنثى في الضفة الغربية تبلغ ٢٢,٥٪ أما نسب الأسر الفقيرة التي ترأسها أنثى في قطاع غزة فتعتبر الاعلى حيث تبلغ ٢٩,٧٪ للعام ٢٠١١، كذلك فقد بلغ معدل البطالة عند الإناث ٣٨,٠٪ في العام ٢٠١٤ مقابل ٢٤,٠٪ عند الذكور مما يوضح حجم التباين المرتبط بمشاركة الإناث في القوى العاملة الفلسطينية ومدى الفرص المتوفرة لها للحصول على عمل مقارنة بمثيلاتها من الذكور. ومن الجدير بالذكر أن معدلات البطالة بين الإناث كانت الأعلى بين الإناث الحاصلات على ١٣ سنة دراسية فأعلى حيث بلغت ٥٠,٦٪ في العام ٢٠١٤.

فيما يتعلق بمشاركة الإناث في القوى العاملة أيضا، ففي العام ٢٠١٤ بلغت ما نسبته ١٩,٤٪ من مجمل الإناث في سن العمل مقابل ١٠,٣٪ في العام ٢٠٠١ وهي رغم ذلك تعد نسبة ضعيفة جدا بالمقارنة مع مستويات مشاركة النساء في القوى العاملة عالميا والتي تبلغ ٥٣٪. فيما ما زالت مشاركة الذكور تزيد بحوالي ٤ أضعاف عن مشاركة الإناث، مع وجود فجوة في معدلات الأجرة اليومية بين الإناث والذكور، حيث بلغ معدل الأجر اليومي للإناث ٨٠,٩ شيقل وعند الذكور ١٠٥,٨ شيقل في العام ٢٠١٤[٢٠].

نسبة المشاركة في القوى العاملة عند النساء والرجال ١٥ سنة فأكثر، ٢٠٠١-٢٠١٤

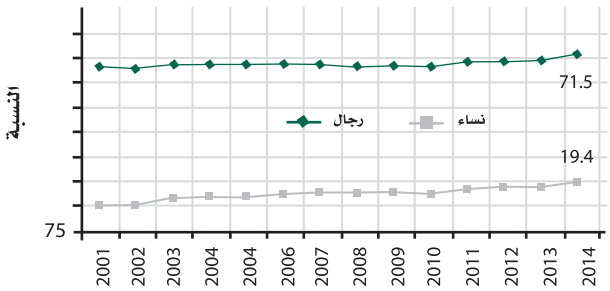

٢٠ المصدر السابق:بيان صحفي، يوم المرأة العالمي، الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني، ٢٠١٥/٠٣/٠٨.

التمثيل المجتمعي والمشاركة في صناعة القرار

فيما يخص مساواة المرأة ودورها في ادارة الحياه العامة ومشاركتها في صناعة القرار فيلاحظ انها ما زالت محدودة في الكثير من القطاعات، فالمعلومات الواردة من الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني تشير إلى ان قطاعي الخدمات والزراعة يعتبران المشغل الرئيسي للنساء العاملات وبما نسبته ٠,٥٧٪ و٠,٢٠٪ على التوالي خلال عام ٢٠١٤.

أيضا فمشاركة النساء في القطاع الصحي الفلسطيني على سبيل المثال ما زالت محدودة هي الاخرى فتواجدها لا يتعدى ما نسبته ٢,١٥٪ من الأطباء البشريين المسجلين في نقابة الأطباء من الإناث، مقابل ٤,٨٤٪ الذكور، هذا بالاضافة الى ان نسبة الاناث من أطباء الأسنان المسجلين في النقابة لا تزيد عن ٥,٢٩٪ مقارنة بـ ٥,٧٠٪ من فئة الذكور خلال عام ٢٠١٣.

ولا يختلف ذلك بالنسبة الى القطاعات الاخرى فمشاركة المرأة في الهيئات المحلية لا تتعدى ٠,٢١٪ من الإناث في الضفة الغربية مقابل ٠,٧٩٪ ذكور في العام ٢٠١٢، و٨,٢٦٪ من أعضاء مجالس الطلبة في الجامعات الفلسطينية في فلسطين من الإناث مقابل ٢,٧٣٪ من الذكور في العام ٢٠١١. و٠,٢٠٪ من الصحفيين في فلسطين إناث مقابل ٠,٨٠٪ ذكور، وهناك ٢,٤١٪ من الموظفين في القطاع العام إناث مقابل ٨,٥٨٪ ذكور خلال عام ٢٠١٣.

وأخيرا يلاحظ ان ضعف مشاركة المرأة لا يقتصر على مستوى القطاعات التنموية المختلفة بل يمتد أيضا إلى الشان السياسي، فرغم التحسن في نسب تمثيل النساء المتواجدات كنائبات في المجلس التشريعي وكعضوات في الهيئات المحلية نتيجة اعتماد مبدا الكوتا، إلا انه ومع ذلك يلاحظ ان مشاركة المرأة ودورها في ممارسة الشان السياسي والحزبي أو المشاركة في ووفود المفاوضات والمصالحة الفلسطينية وحتى على مستوى التمثيل الدبلوماسي ما زالت محدودة وغير مرضية فلم تزد نسبة السفيرات الفلسطينيات على سبيل المثال عن ٥,١٪ مقارنة مع ٩,٩٤٪ من الرجال خلال عام ٢٠١٣. الأمر الذي يعكس وبوضوح ضعف التمثيل المجتمعي للمراة بما يتوافق مع حجمها الحقيقي وطبيعة دورها ومشاركتها المجتمعية والتي ما زالت ضمن مستويات محدودة لا تتيح للمراة المشاركة الفاعلة في ادارة الشان العام أو الوصول إلى المستويات القيادية العليا ضمن فرص متكافئة ومتساوية ما بين الرجال والنساء على وجه التحديد.

نتائج تحليل البيئة الداخلية والخارجية

تلخص عملية التحليل أهم المؤثرات الايجابية والسلبية ذات الصلة بالبيئة الداخلية والخارجية التي تواجه القطاع الرسمي والاهلي والمرتبطة بتطبيق القرار ١٣٢٥ وتفعيله على الحالة الفلسطينيه وبما ينسجم مع الرؤية والأهداف الإستراتجية الوطنية الفلسطينية.

تحليل ابرز جوانب القوة والضعف

وهي التي تمثل مجالات القوة والضعف الأساسية والمرتبطة بالبيئة الداخلية والبنية التشريعية والتنظيمية والبرامجية والموارد والسياسات الداخلية والعلاقات العامة المرتبطة بالواقع الفلسطيني والتي يمكن تلخيصها على النحو التالي:

أولا: تحليل نقاط القوة

١. وجود تطابق ما بين مرجعيات القانون الدولي وقرار ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن الدولي التابع للامم المتحدة المتعلق بتوفير الحماية للنساء وحقوق المرأة الفلسطينية ووجودها تحت الاحتلال الاسرائيلي.
٢. انضمام فلسطين كعضو مراقب ضمن هيئات الامم المتحدة ومصادقتها على الاتفاقيات الدولية كإتفاقية جنيف وسيدأو وغيره.
٣. عضوية فلسطين في عدد من الشبكات والائتلافات على المستوى الدولي ومشاركتها الفاعلة في تسليط الضوء على قضايا المرأة الفلسطينية في ظل الاحتلال الاسرائيلي.
٤. استحداث اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم: ١٣٢٥ بقرار صادر عن مجلس الوزراء الفلسطيني في العام ٢٠١٢ وبرئاسة وزارة شؤون المرأة وعضوية الوزارات الفلسطينية ذات العلاقة ومؤسسات المجتمع المدني والأهلي.
٥. تراكم الخبرات الفلسطينية في ما يتعلق بالعمل على محاور القرار الدولي ١٣٢٥ بالاضافة إلى آليات توطينه وتطبيقه على الحالة الفلسطينية.
٦. وجود ائتلافات وطنية ومحلية تعمل على القرار الدولي ١٣٢٥ ضمن محاور التوعية والمشاركة في صناعة القرار.
٧. انضمام فلسطين إلى المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الدولية الأخرى.

ثانيا: تحليل نقاط الضعف

١. عدم وجود رؤية موحدة بين القطاع الرسمي والاهلي والائتلافات والاطر النسوبة المختلفة فيما يتعلق بتفعيل القرار الدولي رقم ١٣٢٥.
٢. ضعف آليات التواصل ما بين القطاع الرسمي والاهلي فيما يخص تنسيق الجهود والتعاون المشترك من اجل العمل على تطبيق القرار الدولي ١٣٢٥.
٣. تباين الوعي المجتمعي الرسمي والاهلي فيما يتعلق بالقرار الدولي ١٣٢٥من حيث

اهميته والعمل على تطبيقه وموائمته على الواقع الفلسطيني.

٤. وجود مستويات من التنافس السلبي بين المؤسسات والائتلافات النسوية العاملة على القرار نتيجة تعدد الاجسام والأطر التي تعمل على القرار.

٥. ا صعوبة الحراك الرسمي الفلسطيني فيما يتعلق باستخدام الآليات الدولية المرتبطة بالاتفاقيات والقرارت الدولية والتي تتضمن مساءلة دولة الاحتلال الاسرائيلي ومقاضاته ومقاضاة قادته، ومجرميه أمام المحاكم الدولية وفضح انتهاكاته ضد المرأة الفلسطينية.

٦. عدم توافر تمويل وطني أو دعم حكومي وارتباط العمل على القرار ١٣٢٥ بفرص التمويل المتوفرة من قبل المؤسسات الدولية والجهات الخارجية.

٧. الاحتلال والحصار الإسرائيلي المطبق برا وبحرا وجوا على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس.

تحليل ابرز جوانب الفرص والتهديدات

وهي التي تشير إلى واقع البيئة الخارجية المحيطة والتي تؤثر على طبيعة العمل على القرار ١٣٢٥ والمرتبطة أساسا بالواقع السياسي والاجتماعي، شبكة العلاقات الخارجية، فرص تجنيد الأموال،..الخ، والتي يمكن تلخيصها على النحو التالي:

ثالثا: تحليل الفرص المتاحة

١. عدالة القضية الفلسطينية المرتبطة بمواجهة الاحتلال الاسرائيلي وخصوصا فيما يتعلق بالانتهاكات ضد المرأة الفلسطينية في ضوء القرار الدولي ١٣٢٥.

٢. تنامي الاهتمام الدولي والاقليمي فيما يتعلق باهمية القرار الدولي ١٣٢٥ وضرورة العمل على تطبيقه وتفعيله.

٣. وجود حالة من التضامن الدولي مع قضايا المرأة الفلسطينية والمتمثلة بالعديد من الائتلافات والتحالفات الاقليمية والدولية والمهتمه بالقرار ١٣٢٥وبحالة المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال وحقها بالأمن والحماية.

٤. وجود اهتمام من قبل العديد من المنظمات الدولية التابعة للامم المتحدة وبعض جهات التمويل فيما يخص العمل على القرار الدولي ١٣٢٥.

٥. صدور تقارير دورية عن الامين العام للامم المتحدة تتعلق بتطبيق قرار ١٣٢٥ وامكانية اضافة فقرات تتناول حالة المرأة الفلسطينية.

٦. صدور العديد من القرارات الدولية المكملة لقرار ١٣٢٥ كالقرار ١٨٢٠ والقرار ١٨٨٨ والقرار ١٨٨٩ والصادر في تشرين الأول/اكتوبر من العام ٢٠٠٩ والذي يطالب بمواصلة تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام ووضع مؤشرات لقياس التقدم في تنفيذ القرار ١٣٢٥ وصولاً إلى القرار رقم: ٢١٢٢.

٧. صدور العديد من القرارت من قبل لجنة المرأة التابعة للامم المتحدة والتي تتناول حالة المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال.

٨. الجرائم التي ترتكب ضد المرأة هي جرائم يعاقب عليها القانون الدولي، بما فيها ميثاق روما المؤسس للمحكمة الجنائية الدولية.

رابعا: تحليل المخاطر والتهديدات

١. توقف عمل المجلس التشريعي جراء أثار الانقسام الفلسطيني السابق مما يؤثر سلبا على الواقع القانوني والسياسات التشريعية المتعلقة بقضايا المرأة.
٢. عدم التزام الاحتلال الاسرائيلي بتطبيق القرارات والاتفاقيات الدولية أو احترام بنود القانون الدولي الانساني ، والقامزم الدولي لحقوق الانسان، وخاصة ما يتعلق بالحقوق المختلفة للمواطنين الفلسطينين .
٣. اذدواجية تعامل المجتمع الدولي مع الحالة الفلسطينية وانحيازه لصالح الاحتلال الاسرائيلي والذي يؤدي إلى عدم ثقة المجتمع الفلسطيني بجدية المجتمع الدولي بالعمل على تطبيق القرار ١٣٢٥ وخصوصا فيما يتعلق بالحالة الفلسطينية.
٤. الانحياز والصمت الدولي عن الممارسات والانتهاكات المتتالية ضد المرأة الفلسطينية وحقوقها المختلفة من قبل الاحتلال الاسرائيلي.
٥. الواقع العربي المرتبط بالصراعات والنزاعات الداخلية والذي يغير من اولويات المانحين ويؤثر على توجهاتهم اتجاه التركيز على قضايا المرأة الفلسطينية من منظور القرار الدولي ١٣٢٥.

فئات النساء المستهدفة من الإطار الوطني

على الرغم من ان الإطار الوطني يهدف إلى توفير الأمن والحماية وتعزيز المشاركة في صناعة القرار للنساء والفتيات الفلسطينيات في مختلف اماكن تواجدهم، إلا ان هذا الإطار سيطبق بشكل اساسي ضمن نطاق الارض الفلسطينية المحتلة وتحديدا على مستوى الضفة الغربية بما فيها القدس، وقطاع غزة، مع التاكيد على ان هذا الإطار قد تضمن أيضا تدخلات تشمل النساء والفتيات الفلسطينيات بشكل عام وخصوصا في ما يتعلق بمحور الحماية وآليات مساءلة الاحتلال الإسرائيلي، وقادته، ومجرميه، والذي من المتوقع ان يكون له اثر على واقع المرأة الفلسطينية في مختلف اماكن تواجدها داخل الارض الفلسطينية وخارجها، أما في ما يتعلق بالفئات التي يستهدفها الإطار الوطني فيمكن الاشارة اليها على النحو التالي:

- النساء والفتيات اللاجئات والنازحات داخل الأرض الفلسطينية المحلتة وخارجها.
- النساء والفتيات الفلسطينيات المتواجدات داخل الضفة الغربية وقطاع غزة.
- النساء والفتيات المقدسيات القاطنات داخل مدينة القدس وخارجها.
- النساء والفتيات الأسيرات داخل السجون الإسرائيلية أو المحررات.
- النساء والفتيات المتضررات من جراء الجدار والحصار الإسرائيلي.

الإطار الوطني الإستراتيجي

الرؤية

حماية النساء والفتيات الفلسطينيات من اعتداءات وانتهاكات الاحتلال الاسرائيلي ومساءلته دوليا، وضمان مشاركة المرأة دون تمييز في كافة المجالات والمستويات المتعلقة بصنع القرار على المستوى المحلي والدولي.

الأهداف والسياسات والتدخلات المقترحة

محاور ومجالات الاستراتيجية:

- **الوقاية والحماية.**
- **المساءلة.**
- **المشاركة.**

الهدف العام للاستراتيجية

توفير الحماية للمراة الفلسطينية وتمكينها من المشاركة الفاعلة في كافة مستويات صنع القرار وطنيا ودوليا.

الأهداف الاستراتيجية
محور ومجال الوقاية والحماية

١. **الهدف الاستراتيجي الأول:** تطوير آليات الحماية للنساء والفتيات الفلسطينيات في مواجهة انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي.

السياسات ذات الصلة

١,١ **السياسة الاولى**: تحسين نوعية خدمات الدعم الاجتماعي والصحي والقانوني للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف من قبل الاحتلال الاسرائيلي.

التدخلات ذات الصلة

١. تطوير ومتابعه تنفيذ برامج التأهيل النفسي والصحي والدمج المجتمعي للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف من قبل الاحتلال الإسرائيلي.
٢. توفير برامج الدعم الإجتماعي والارشاد النفسي للنساء والفتيات الفلسطينيات في قطاع غزة ممن تعرضن للعدوان الإسرائيلي جراء الحرب الأخيرة.
٣. تقديم الدعم والإسناد القانوني للنساء والفتيات المتضررات جراء الجدار والاستيطان واللواتي يتعرضن للإنتهاكات والإعتداءات من قبل المستوطنين في سائر الاراضي الفلسطينية.
٤. توفير برامج الدعم والارشاد القانوني للنساء والفتيات المقدسيات وحماية حقهن ووجودهن كمواطنات فلسطينيات في مدينة القدس المحتلة.
٥. تقديم الدعم والمناصرة والإسناد القانوني للأسيرات الفلسطينيات في سجون الاحتلال الإسرائيلي.
٦. توفير الدعم القانوني والاجتماعي لذوي الأسرى من النساء والفتيات وتمكينهم من المشاركه السياسية والمجتمعيه الفاعله.
٧. توفير خدمات الدعم، والتوجيه، والتمكين للنساء والفتيات المحررات.
٨. توفير خدمات الدعم النفسي والاجتماعي لصالح النساء والفتيات من أسر الشهداء والجرحى والمصابين جراء الاعتداءات الاسرائيلية.
٩. تنظيم حملات مناصرة وطنية ودولية تستهدف تسليط الضوء على واقع الاسيرات الفلسطينيات داخل السجون الاسرائيلية.
١٠. إطلاق حملات للتوعية المجتمعية حول واقع النساء والفتيات في ظروف الحرب والنزاعات المسلحة وكيفية التعامل معها.
١١. توطين الإجراءات التفصيليه لمقدمي الخدمات للنساء ضحايا الإنتهاكات الإسرائيلية في منظومة التحويل الوطني.

١٢. اعداد دراسات بحثية حول الآثار المادية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة على جرائم الحرب، الجرائم ضد الإنسانية، والانتهاكات الاسرائيلية ضد النساء والفتيات الفلسطينيات.

١,٢ السياسة الثانية: تعزيز القدرات المؤسسية والفردية لتمكين النساء والفتيات المعرضات للعنف الاسرائيلي من الوصول إلى الموارد والخدمات.

التدخلات ذات الصلة

١. توفير كوادر وخبرات بشرية مؤهلة للتعامل مع حالات العنف التي تتعرض لها النساء والفتيات من قبل الاحتلال الإسرائيلي.
٢. توفير قاعدة بيانات واضحة تسهل من عملية تحويل النساء والفتيات اللواتي تعرضن للعنف الاسرائيلي إلى الجهات والمؤسسات المختصة بخدمات الدعم والارشاد النفسي والاجتماعي والصحي والقانوني.
٣. إيجاد آليات تضمن تحسين مستويات الشراكة والتنسيق الفعال وتبادل المعلومات ما بين المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني التي تقدم الخدمات المختلفة للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف الاسرائيلي.
٤. تنظيم أنشطة إعلامية تستهدف التعريف بالخدمات والمؤسسات التي تقدم برامج وخدمات الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني للنساء المستهدفات.

١,٣ السياسة الثالثة: تعزيز مقومات صمود النساء والفتيات الفلسطينيات في مواجهة أثار الاحتلال الاسرائيلي.

التدخلات ذات الصلة

١. تطوير برامج تتعلق بالتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن لعنف الاحتلال الإسرائيلي وخاصة الأسيرات المحررات والنساء في قطاع غزة.
٢. توفير برامج اغاثيه للنساء والفتيات في قطاع غزة وتمكينهن من مواجهة أثار الحروب الاسرائيلية.
٣. مساندة النساء والفتيات المتضررات من الاستيطان، الجدار والحصار والمناطق المهمشة بتوفير الخدمات الصحية والتعليمية والتمكين الاقتصادي مما يساهم في دعم نضالهن وصمودهن.
٤. توفير فرص التمكين الإقتصادي لعوائل وأسر الشهداء والجرحى وذوي الاعاقة الناتجة عن الاعتداءات الاسرائيلية من فئة النساء والفتيات الفلسطينيات.
٥. تدريب النساء والفتيات اللاجئات خصوصا بما يتعلق بمفاهيم حقوق الإنسان والقانون الدولي الانساني والقرارات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بواقعهن كلاجئات ونازحات واحتياجاتهن المختلفة.
٦. إيجاد اليه للتعاون بين القطاع العام والقطاع الخاص لدعم صمود المرأة.

٢. محور ومجال المساءلة الدولية

الهدف الاستراتيجي الثاني: مساءلة الاحتلال الاسرائيلي وفق الآليات الدولية والاقليمية.

السياسات والتدخلات ذات الصلة

٢,١ السياسة الأولى : تفعيل آليات المساءلة الإقليمية والدولية للاحتلال الإسرائيلي بما يتعلق بواقع الإنتهاكات ضد النساء والفتيات الفلسطينيات.

التدخلات ذات الصلة

١. تفعيل دور اللجان الدولية المختلفة فيما يتعلق بتوفير الحماية للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف الاسرائيلي.
٢. ارسال شكاوى فردية، وجماعية حور الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق المرأة الفلسطينية.
٣. دعوة المقررين التابعين للأمم المتحدة بهدف تفعيل الإجراءات الخاصة بحماية المرأة ووضع تقارير حول وضع المرأة الفلسطينية وآليات الحماية والمساءلة الدولية.
٤. متابعة عملية الانضمام والمصادقة على عموم الاتفاقيات المرتبطة بحقوق المرأة.
٥. تنظيم حملة ضغط دولية لمطالبة هيئات الامم المتحدة والمنظمات الدولية بتحمل مسؤولياتها اتجاه الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية وخصوصا في قطاع غزة.
٦. دعوة مجلس الأمن الدولي لعقد جلسة خاصة تتعلق بوضع المرأة الفلسطينية، وقضايا الأمن والسلم وتوفير الحماية الدولية لها.
٧. دعوة مجلس حقوق الانسان لتقديم إحاطة حول الانتهاكات المتعلقة بحقوق المرأة الفلسطينية والتي تتعرض لها جراء الاعتداءات الاسرائيلية المستمرة.
٨. متابعة القرارات التي تصدر عن الأمم المتحدة فيما يخص حالة المرأة الفلسطينية، والتي تتطلب حث الدول المختلفة والضغط على الهيئات والمنظمات الدولية المعنية لتنفيذ هذه القرارات.
٩. اصدار التقارير الدورية التي توثق وترصد انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي على النساء والفتيات الفلسطينيات وخصوصا في قطاع غزة وتوجيهها إلى المنظمات الدولية واللجان التابعة للأمم المتحدة.
١٠. اعداد قاعدة بيانات توثق كافة انشطة هيئات الامم المتحدة والمنظمات الدولية التي تتعلق بكافة جوانب مساءلة الاحتلال الاسرائيلي دوليا.
١١. تعزيز علاقات التشبيك والتعاون الدولي وتبادل المعلومات مع المنظمات التابعة للامم المتحدة واللجان/ الدوائر التابعة لمنظمة المؤتمر الاسلامي وجامعة الدول العربية، وغيرها من الائتلافات والشبكات على المستوى الإقليمي والدولي والتي تعمل على

تفعيل القرار الدولي ١٣٢٥.

١٢. وضع خطة اعلامية تستهدف تسليط الضوء محليا ودوليا على انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي لحقوق النساء والفتيات الفلسطينيات وخصوصا الجرائم التي حصلت في قطاع غزة جراء الحرب الأخيرة.

١٣. عقد أنشطة متخصصة محلية وإقليمية تستهدف دراسة آليات وإجرات انضمام فلسطين للاتفاقيات الدولية واثرها على واقع المرأة الفلسطينية وتوفير الحماية الدولية لها.

١٤. إعداد دراسات وأبحاث ومنشورات تتعلق باليات مساءلة الاحتلال الاسرائيلي ومقاضاته ترتبط بمرجعيات قرار ١٣٢٥ والاتفاقيات الدولية الاخرى ذات الصلة.

١٥. تقديم دولة فلسطين للتقارير اللازمة إلى هيئة المعاهدات حول التزامات دولة فلسطين بالقانون الدولي لحقوق الانسان.

١٦. التنسيق والتواصل مع وزارة الخارجية الفلسطينية لتفعيل دور الممثليات والسفارات الفلسطينية للمساهمة في تسليط الضوء على معاناة النساء والفتيات الفلسطينيات.

٢,٢السياسة الثانية: تحسين القدرات المؤسسية فيما يتعلق بآليات رصد وتوثيق إنتهاكات الإحتلال الإسرائيلي ضد المرأة الفلسطينية.

التدخلات ذات الصلة

١. ايجاد نظام ومنهجية موحدة تستهدف تطوير عملية توثيق الانتهاكات التي تتعرض لها النساء والفتيات الفلسطينيات وبما ينسجم مع المعايير الدولية.

٢. اعداد أدلة عمل توثق الاجراءات التفصيلية المتعلقة باليات توثيق الانتهاكات ورفع الشكاوى وغيره.

٣. إعداد برامج تدريب تستهدف بناء قدرات المؤسسات الفلسطينية ذات العلاقة فيما يتعلق باليات ووسائل واساليب توثيق الانتهاكات وكتابة التقارير.

٤. ايجاد برامج تتعلق برفع الوعي في الجوانب ذات الصلة والمتعلقة بالحقوق والقانون الدولي والقرارت الدولية وخاصة القرار ١٣٢٥.

٥. ايجاد برامج تدريب متخصصة ومحترفة تستهدف تطوير قدرة الاعلام الفلسطيني على مخاطبة الراي العام الدولي فيما يخص فضح الانتهاكات والجرائم الاسرائيلية.

٢,٣ السياسة الثالثة: رصد وتوثيق إنتهاكات وإعتداءات الإحتلال الاسرائيلي ضد النساء والفتيات الفلسطينيات.

١. رصد وتوثيق الانتهاكات والجرائم الانسانية الاسرائيلية التي تستهدف المدنيين وخصوصا النساء والفتيات في قطاع غزة جراء الحرب الاسرائيلية الأخيرة.

٢. رصد وتوثيق الانتهاكات الممارسة ضد النساء والفتيات جراء الإعتداءات من قبل الاحتلال الاسرائيلي والمستوطنين في سائر الارض الفلسطينية المحتلة.

٣. رصد وتوثيق الانتهاكات التي تتعرض لها النساء والفتيات الفلسطينيات المتضررات من جراء الاستيطان وجدار الفصل العنصري.

٤. رصد وتوثيق الانتهاكات التي تتعرض لها النساء والفتيات المقدسيات جراء ممارسات التهجير والطرد والمصادرة وسحب الهويات المقدسية.

٥. رصد وتوثيق الانتهاكات ضد الاسيرات الفلسطينيات في السجون الاسرائيلية وأسرهن وزوجات الشهداء والجرحى.

٦. رصد وتوثيق عمليات الاتجار بالنساء والاعتداء عليهن أو إجبارهن على ممارسة البغاء أو الدعاره أو أية أعمال ضاره ومهينة أو استغلالهن كموضوع أو كرمز جنسي في أوقات الحروب أو النزاعات.

٣. محور ومجال المشاركة

الهدف الاستراتيجي الثالث: تعزيز مشاركة المرأة الفلسطينية وإدماجها في عمليات صنع القرار على المستوى الوطني والدولي.

السياسات والتدخلات ذات الصلة

٣,١ السياسة الاولى: تطوير مشاركة المرأة الفلسطينية وزيادة تمثيلها على المستوى القيادي في المؤسسات والهيئات الحكومية والدبلوماسية والأطر السياسية المختلفة.

١. اعداد قاعدة بيانات تتضمن مسح حول نسب مشاركة المرأة الفلسطينية في كافة مستويات صنع القرار ومن أهمها (المناصب العليا في القطاع العام، الأمن والقضاء، الهيئات الدبلوماسية، وفود المصالحة والتفاوض، هيئات ومؤسسات منظمة التحرير الفلسطينية..الخ).

٢. تنظيم حملات ضغط ومناصرة للتاثير على صانعي القرار فيما يتعلق بتعزيز مشاركة المرأة ودمجها في الأطر القيادية والهيئات السياسية المختلفة، والدفع قُدماً بتبني القوانين اللازمة لتحقيق ذلك.

٣. تدريب وبناء قدرات النساء القيادات ليكونوا مؤهلات للمشاركة ضمن مستويات التمثيل السياسي المختلفة.

٤. اصدار تقرير سنوي يوثق مستويات مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار ومدى التقدم الحاصل في تمثيلها عبر القطاعات والهيئات القيادية والسياسية المختلفة.

٣,٢ السياسة الثانية: زيادة تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار وبما يضمن تحقيق الفرص المتكافئة في المشاركة وتولي المناصب المختلفه.

١. تنظيم حملات ضغط ومناصرة للتاثير على صانعي القرار فيما يتعلق بتعزيز مشاركة المرأة وتحقيق تكافؤ الفرص في المستويات القيادية المختلفة سواءا في القطاع الاهلي أو القطاع الخاص

٢. تنفيذ برامج توعية وبناء قدرات تستهدف تعزيز وزيادة مشاركة المرأة السياسية والمجتمعية وعلى كافة المستويات.

٣. تنظيم حملات توعية للعاملين في المؤسسات الشرطية والأمنية والعسكرية تستهدف زيادة الوعي باهمية المشاركة المجتمعية للمرأة وآليات حماية النساء والفتيات وخصوصا في أوقات النزاعات.

٤. ايجاد آليات تكفل استجابة الجهات القضائية والأمنية الوطنية للانتهاكات التي تمس حقوق النساء والفتيات فيما يتعلق بالعنف الداخلي.

٥. إيجاد أدلة عسكرية واطر وطنية للسياسات الأمنية، وتفعيل إجراءات التشغيل الموحدة/ بروتوكولات قوات الأمن الوطني والتي تضمن اندماج النساء ضمن تلك الهيئات.

٦. إعداد مدونات قواعد السلوك للعاملين في الجهاز الأمني والعسكري، والتي تضمن وجود تدابير لحماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات وعلى كافة المستويات.

٧. توثيق مستويات مشاركة النساء في مواقع صنع القرار في القطاع الأهلي والخاص والهيئات التابعة للسلطة القضائية والمؤسسات الأمنية والشرطية الفلسطينية.

٣,٣ السياسة الثالثة: تفعيل دور المرأة في الحفاظ على قيم السلم الأهلي المجتمعي وتعزيز مفاهيم الوحدة الوطنية.

١. تنظيم حملات توعية مجتمعية بمشاركة فاعلة من قبل النساء تستهدف ترسيخ ثقافة السلم الأهلي والحفاظ على قيم التعددية وحماية الترابط المجتمعي.

٢. تدريب النساء من الاحزاب والاتجاهات الفلسطينية المختلفة بما يتعلق بقيم المواطنة ومفاهيم السلم الاهلي والمجتمعي، ومهارات التفاوض وحل النزاعات بالطرق السلمية..الخ.

٣. ايجاد منابر للحوار الدائم ما بين النساء والفتيات من كافة المستويات التنظيمية والأطر الحزبية الفلسطينية وذلك بهدف تطوير الفهم المشترك وتعزيز الوحدة الوطنية.

٤. التنسيق مع الهيئات والمؤسسات الرسمية والأطر الحزبية والسياسية لضمان تعزيز مشاركة المرأة في الجهود المجتمعية التي تستهدف تعزيز المصالحة الفلسطينية الداخلية.

٥. دعم المبادرات النسوية وخصوصا تلك المرتبطة بالفئات الشابة والمتعلقة بقضايا السلم الاهلي المجتمعي ومفاهيم الوحدة الوطنية.

٣,٤ السياسة الرابعة: زيادة تمثيل المرأة الفلسطينية ومشاركتها في المؤسسات والهيئات الدولية والإقليمية وضمن جهود حفظ الأمن والسلم الدوليين.

١. وضع آليات عمل تستهدف إدماج المرأة الفلسطينية ضمن البعثات والهيئات الدولية والمشاركة في حفظ الأمن والسلم الدولي.

٢. وضع برنامج عمل بالتعاون مع لجنة المرأة في جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامي لغايات دمج ورفع نسبة مشاركة النساء الفلسطينيات في الانشطة والفعاليات الإقليمية والدولية.

٣. التنسيق مع وزارة الخارجية الفلسطينية والهيئات الدبلوماسية ذات الصلة لمخاطبة الامين العام فيما يخص ترشيح نساء فلسطينيات للمشاركة في البعثات الدولية وقوات حفظ السلام وكمبعوثات للقيام بالمساعي الحميدة (كسفيرات للسلام)، بالإضافة إلى غيرها من المؤسسات والإئتلافات الدولية والأممية ذات الصلة.

٤. تدريب وبناء قدرات النساء القياديات بما يؤهلهن للمشاركة والاندماج ضمن جهود حل النزاعات وحفظ الأمن والسلم الدوليين، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والهيئات والأطر العربية ذات العلاقة.

٥. مشاركة المعلومات والخبرات حول المرأة والسلام والأمن من خلال التشبيك والتعاون مع المجموعات النسائية والمنظمات الدولية والإقليمية والتي تعمل في إطار قرار ١٣٢٥، وبما يضمن المساهمة الفاعلة للمرأة للفلسطينية في جهود السلم والأمن الدولي.

٦. اشراك المرأة ضمن الآليات الإقليمية الدولية الهادفة إلى مراقبة تنفيذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والنزاعات المسلحة وتلك المرتبطة بحماية المدنيين وبخاصة النساء والأطفال خلال الحروب أو النزاعات بمختلف اشكالها.

نظام المراقبة والمتابعة والتقييم

تعتبر عملية المتابعة والتقييم من المراحل المهمة لضمان نجاح تنفيذ الاهداف الاستراتيجية الواردة ضمن الاطار الوطني والتي تستهدف التاكد من مدى نجاح التدخلات المقترحة والمرتبطة بمحاور العمل ذات الصلة بالاطار وهي محور الوقاية والحماية، محور المساءلة، محور المشاركة.

ستستند خطة المتابعة والتقييم على مجموعة من المؤشرات الكمية والنوعية وذلك من خلال ادوات واضحة تستهدف قياس مدى التقدم الحاصل في تنفيذ اهداف الاطار الوطني وصولا إلى النتائج المطلوبة، وبالتالي اتخاذ التدابير المناسبة من قبيل تقديم تقارير سنوية تتضمن بيانات واضحة ومحددة حول ماهية النتائج المتحققة، بالاضافة إلى

تحديد النجاحات والاخفاقات والدروس المستفادة والتي ستوفر لصانعي القرار والأطراف ذات العلاقة المعلومات الضرورية حول سير عملية التنفيذ ومدى نجاحها ونسبة تحقيق الأهداف الإستراتيجية المرتبطة بالاطار الوطني ذات الصلة بالقرار الدولي ١٣٢٥.

الجهات المسؤولة عن المتابعة والتقييم

ستعمل وزارة شؤون المرأة بشكل رئيسي ومن خلال اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم: ١٣٢٥ على اجراء عملية متابعة وتقييم دورية لتنفيذ الخطة من خلال جمع بيانات ومعلومات كمية حول الانجازات المتحققة والتي ترتبط بشكل وثيق بالمؤشرات الكمية والنوعية ذات الصلة.

إن العمل على جمع البيانات والمعلومات المرتبطة بخطة المتابعة والتقييم والمتعلقة بما تم انجازه وتحقيقه ضمن الاطار الزمني المحدد، سيتحقق من خلال الآتي:

١. الاتفاق على نظام معتمد للرقابة والتقييم يتضمن مؤشرات محددة بالاضافة إلى نموذج موحد للتقارير يحدث دوريا. يتم اعداده من قبل وحدة المتابعة والتقييم بالاعتماد على مؤشرات مصفوفة المتابعة والتقييم التي تضمنها الاطار الوطني والتي ترتبط بالاهداف والتدخلات الاستراتيجية ذات الصلة بالقرار ١٣٢٥، والتي من شانها ان تساعد الأطراف ذات العلاقة على اعتماد خطة رقابة وتقييم واضحة تتضمن ادوات محددة ومؤشرات قابلة للقياس.
٢. توثيق عملية تنفيذ كافة الانشطة والتدخلات المرتبطة بالاطار الوطني ضمن إطار زمني محدد بالتعاون مع كافة الجهات المسؤولة عن التنفيذ وبشكل دوري وبما يسهم في توفير البيانات الأولية المرتبطة بعمليات التنفيذ.
٣. جمع المؤشرات والبيانات الكمية والنوعية المرتبطة بالاهداف الاستراتيجية والتدخلات الواردة ضمن الاطار الوطني، وذلك بما ينسجم مع ما هو وارد ضمن مصفوفة المؤشرات المتعلقة بخطة المتابعة والتقييم. هذا بالاضافة إلى عقد لقاءات متابعة وتقييم حسب الحاجة مع الأطراف والجهات ذات الصلة المرتبطة بعملية التنفيذ من اجل تقييم عملية التنفيذ والمساعدة في جمع البيانات والمعلومات ذات الصلة.
٤. تطوير التقارير الدورية والسنوية التي تتضمن توصيف لعمليات التنفيذ وحجم الانشطة والتدخلات المنفذة، بالاضافة إلى بيانات المؤشرات الكمية والنوعية الواردة ضمن مصفوفة المتابعة والتقييم.
٥. تزويد الأطراف ذات الصلة بالتركيز على مجلس الوزراء الفلسطيني بتقارير دورية حول التقدم الحاصل في موضوع تنفيذ الاطار الوطني وذلك من قبل وزارة شؤون المرأة ووحدة المتابعة والتقييم التابعة لها.

محاور الاستراتيجية	الأهداف الإستراتيجية	السياسات المقترحة	المؤشرات ذات العلاقة
محور ومجال الوقاية والحماية	الهدف الاستراتيجي الأول: تطوير آليات الحماية للنساء والفتيات الفلسطينيات في مواجهة انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي.	السياسة الاولى: تحسين نوعية خدمات الدعم الاجتماعي والصحي والقانوني للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف من قبل الاحتلال الاسرائيلي.	١. عدد برامج التأهيل النفسي والصحي التي استهدفت النساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف من قبل الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكات المستوطنين. ٢. نسبة النساء والفتيات المستهدفات ممن شاركن ضمن برامج الدعم والارشاد النفسي في قطاع غزة. ٣. نسبة النساء والفتيات اللواتي شاركن ضمن برامج الدعم الاجتماعي والصحي والاسناد القانوني من ذوي الاسيرات واسر الشهداء والجرحى والمصابين. ٤. نسبة النساء والفتيات المقدسيات اللواتي تلقين خدمات الدعم والإسناد القانوني. ٥. مدى رضا النساء عن برامج الدعم الاجتماعي والنفسي والصحي والقانوني التي تلقينها ونوعية الخدمة المقدمة. ١. ٦. عدد حملات المناصرة المنفذة والتي تستهدف شرح قضايا الاسيرات الفلسطينيات ومعاناتهن. ٧. مدى تطبيق الإجراءات التفصيليه لمقدمي الخدمات للنساء ضحايا الإنتهاكات الإسرائيليه في منظومة التحويل الوطني. ٨. عدد الدراسات البحثية التي ترتبط بالآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية جراء الانتهاكات الاسرائيلية ضد النساء والفتيات الفلسطينيات. ٩. عدد التقارير القانونية التي بحثت التغيرات عبر القوانين والتشريعات الفلسطينة اللازمة لتوطين قرار ١٣٢٥ على المستوى المحلي.

محاور الاستراتيجية	الأهداف الإستراتيجية	السياسات المقترحة	المؤشرات ذات العلاقة
محور ومجال الوقاية والحماية	الهدف الاستراتيجي الأول: تطوير آليات الحماية للنساء والفتيات الفلسطينيات في مواجهة انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي.	السياسة الثانية: تعزيز القدرات المؤسسية والفردية لتمكين النساء والفتيات المعرضات للعنف الاسرائيلي من الوصول إلى المعلومات والخدمات.	نسبة الاخصائيين النفسيين ومقدمي الخدمات الاجتماعية والصحية والقانونية الذين تم تاهيلهم للتعامل مع حالات العنف الناتجة عن الاحتلال الإسرائيلي. وجود قاعدة بيانات شاملة بين كافة الشركاء تسهل من عملية تحويل النساء والفتيات اللواتي تعرضن للعنف الاسرائيلي إلى الجهات المختصة. مدى فعالية وكفاءة قاعدة البيانات واستخدامها من قبل الشركاء. توفر آليات تضمن تحسن مستويات الشراكة والتنسيق الفعال وتبادل المعلومات ما بين المؤسسات والأطراف التي تقدم خدمات الدعم والارشاد النفسي والاجتماعي والصحي والقانوني. عدد الأنشطة الإعلامية التي تستهدف التعريف بالخدمات والمؤسسات التي تقدم برامج وخدمات الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني للنساء المستهدفات.
		السياسة الثالثة: تعزيز مقومات صمود النساء والفتيات الفلسطينيات في مواجهة آثار الاحتلال الاسرائيلي.	عدد برامج التمكين الاقتصادي التي خصصت للنساء اللواتي يتعرضن للانتهاكات الإسرائيلية والحصار. عدد برامج التمكين الاقتصادي التي إستهدفت عوائل وأسر الشهداء والأسرى والجرحى وذوي الاعاقة الناتجة عن الاعتداءات الاسرائيلية. مدى رضا النساء والفتيات عن برامج التمكين الاقتصادي ونوعية الخدمة المقدمة لهن. نسبة النساء المستفيدات من البرامج الاغاثية والتي ساعدتهن على مواجهة اثار الحرب الاسرائيلية. عدد النساء والفتيات المشاركات ضمن برامج التوعية ممن تلقين تدريب حول مفاهيم حقوق الإنسان والقانون الدولي الانساني والقرارت والاتفاقيات الدولية.

محاور الاستراتيجية	الأهداف الإستراتيجية	السياسات المقترحة	المؤشرات ذات العلاقة
محور ومجال المساءلة الدولية	الهدف الاستراتيجي الثاني: مساءلة الاحتلال الاسرائيلي وفق الآليات الدولية والاقليمية.	السياسة الأولى: تفعيل آليات المساءلة الإقليمية والدولية للاحتلال الاسرائيلي بما يتعلق بواقع الانتهاكات ضد النساء والفتيات الفلسطينيات.	المصادقة على الاتفاقيات المرتبطة بمساءلة الاحتلال الإسرائيلي. عدد القضايا والدعاوى القانونية أمام المحكمة الجنائية والمحاكم الدولية المختلفة لمقاضاة الاحتلال الاسرائيلي. عدد حملات الضغط الدولية التي تستهدف فضح الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية وخصوصا في قطاع غزة. عدد الإجتماعات التي يعقدها مجلس الأمن الدولي ومجلس حقوق الانسان والتي والتي تتعلق بالانتهاكات ضد المرأة الفلسطينية. عدد التقارير الدولية التي تناولت الانتهاكات الإسرائيلية الممارسة تجاه النساء والفتيات الفلسطينيات. توافر قاعدة بيانات توثق كافة انشطة هيئات الامم المتحدة والمنظمات الدولية التي تتعلق بجوانب مسائلة الاحتلال الاسرائيلي دوليا. وجود خطة اعلامية تستهدف تسليط الضوء دوليا على انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي لحقوق النساء والفتيات الفلسطينيات. عدد الدراسات والابحاث والمنشورات التي تناولت آليات مساءلة الاحتلال الاسرائيلي ومقاضاته دوليا.
		السياسة الثانية: تحسين القدرات المؤسيسة فيما يتعلق بآليات رصد وتوثيق انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي ضد النساء والفتيات الفلسطينيات.	توفر نظام ومنهجية موحدة لتطوير عملية توثيق الانتهاكات التي تتعرض لها النساء والفتيات الفلسطينيات. مدى كفاءة وفعالية نظام التوثيق وبما ينسجم مع المعايير الدولية. توفر دليل عمل يوثق الاجراءات التفصيلية المتعلقة باليات توثيق الانتهاكات ومتابعة الشكاوى وغيره. عدد المؤسسات والافراد المستهدفين من خلال عملية بناء القدرات والتي تتعلق باليات ووسائل واساليب توثيق الانتهاكات وكتابة التقارير وغيره. عدد المؤسسات والافراد المستهدفين من خلال عملية بناء قدرات الاعلام الفلسطيني والقادرين على مخاطبة الراي العام الدولي. مدى رضا المستفيدين حول نوعية وكفاءة برامج بناء القدرات المنفذة.

محاور الاستراتيجية	الأهداف الإستراتيجية	السياسات المقترحة	المؤشرات ذات العلاقة
محور ومجال المساءلة الدولية	الهدف الاستراتيجي الثاني: مساءلة الاحتلال الاسرائيلي وفق الآليات الدولية والاقليمية.	السياسة الثالثة: رصد وتوثيق انتهاكات واعتداءات الإحتلال الاسرائيلي ضد النساء والفتيات الفلسطينيات.	عدد التقارير التي توثق الانتهاكات والجرائم الانسانية الاسرائيلية ضد النساء والفتيات في قطاع غزة جراء الحرب الاسرائيلية الأخيرة. عدد التقارير التي توثق الانتهاكات الاسرائيلية واعتداءات المستوطنين الممارسة ضد النساء والفتيات في سائر الاراضي الفلسطينية. عدد التقارير التي توثق الانتهاكات التي تتعرض لها النساء والفتيات المقدسيات. عدد التقارير التي توثق الانتهاكات ضد الاسيرات الفلسطينيات وأسرهن وزوجات الشهداء والجرحى. عدد التقارير التي توثق عمليات الاتجار بالنساء والاعتداء عليهن أو إجبارهن على ممارسة البغاء أو الدعاره أو أية أعمال ضاره ومهينة أو استغلالهن كموضوع أو كرمز جنسي في أوقات الحروب أو النزاعات.
محور ومجال المشاركة	الهدف الاستراتيجي الثالث: تعزيز مشاركة المرأة الفلسطينية وإدماجها في عمليات صنع القرار على المستوى الوطني والدولي.	السياسة الاولى: تطوير مشاركة المرأة الفلسطينية وزيادة تمثيلها على المستوى القيادي في المؤسسات والهيئات الحكومية والدبلوماسية والأطر السياسية المختلفة.	نسب النساء المشاركات ضمن المستويات القيادية في الوزارت والمؤسسات الحكومية والدبلوماسية والسياسية. توافر قاعدة بيانات تتضمن مسح حول نسب مشاركة المرأة الفلسطينية في كافة مستويات صنع القرار. عدد حملات الضغط والمناصرة التي تستهدف التاثير على صانعي القرار المحلي فيما يتعلق بمشاركة المرأة. مدى رضا المؤسسات والاطراف ذات العلاقة حول جدوى حملات الضغط والمناصرة المنفذة. نسب المستهدفين من برامج التوعية التي تهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة السياسية والمجتمعية وعلى كافة المستويات. اعداد النساء اللواتي تم تاهيلهن كقياديات للمشاركة ضمن مستويات التمثيل المختلفة. عدد التقارير التي وثقت التقدم الحاصل على صعيد مشاركة المرأة في القطاعات المجتمعية المختلفة.

محاور الاستراتيجية	الأهداف الإستراتيجية	السياسات المقترحة	المؤشرات ذات العلاقة
محور ومجال المشاركة	الهدف الاستراتيجي الثالث: تعزيز مشاركة المرأة الفلسطينية وإدماجها في عمليات صنع القرار على المستوى الوطني والدولي.	السياسة الثانية: زيادة تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار وبما يضمن تحقيق الفرص المتكافئة في المشاركة وتولي المناصب المختلفه.	نسب النساء المشاركات ضمن المستويات القيادية في مواقع صنع القرار في القطاع الأهلي والخاص والهيئات التابعة للسلطة القضائية والمؤسسات الأمنية والشرطية الفلسطينية. عدد حملات الضغط والمناصرة والتي تستهدف التاثير على صانعي القرار في القطاع الاهلي والخاص. عدد النساء المشاركات ضمن برامج التوعة وبناء القدرات التي تستهدف تعزيز مشاركتهن المجتمعية المدنية والسياسية. اعداد العاملين في المؤسسات الشرطية والأمنية والعسكرية الذين تم توعيتهم باهمية المشاركة المجتمعية للمراة وآليات حماية النساء والفتيات. توفر آليات واجراءات تكفل استجابة الجهات القضائية والأمنية الوطنية للانتهاكات التي تمس حقوق النساء والفتيات. توفر أدلة عسكرية واطر وطنية للسياسات الأمنية، والتي تضمن اندماج النساء ضمن تلك الهيئات. وجود مدونات قواعد السلوك للعاملين في الجهاز الأمني والعسكري، والتي تضمن وجود تدابير لحماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات وعلى كافة المستويات.
محور ومجال المشاركة	الهدف الاستراتيجي الثالث: تعزيز مشاركة المرأة الفلسطينية وإدماجها في عمليات صنع القرار على المستوى الوطني والدولي.	السياسة الثالثة: تفعيل دور المرأة في الحفاظ على قيم السلم الأهلي المجتمعي وتعزيز مفاهيم الوحدة الوطنية.	عدد حملات التوعية المجتمعية المنفذة من قبل النساء والتي تستهدف ترسيخ ثقافة السلم الاهلي. اعداد النساء المستهدفات من الاحزاب والاتجاهات الفلسطينية المختلفة والتي تلقت توعية حول قيم المواطنة ومفاهيم السلم المجتمعي. عدد لقاءات الحوار ما بين النساء والفتيات من كافة المستويات التنظيمية والاطر الحزبية الفلسطينية. عدد المبادرات النسوية التي تم تبنيها والمتعلقة بقضايا السلم الاهلي المجتمعي ومفاهيم الوحدة الوطنية. مدى رضا الاطراف ذات العلاقة حول مشاركة النساء والفتيات في جهود المصالحة والوحدة الفلسطينية الداخلية.

محاور الاستراتيجية	الأهداف الإستراتيجية	السياسات المقترحة	المؤشرات ذات العلاقة
محور ومجال المشاركة	الهدف الاستراتيجي الثالث: تعزيز مشاركة المرأة الفلسطينية وإدماجها في عمليات صنع القرار على المستوى الوطني والدولي.	السياسة الرابعة: زيادة تمثيل المرأة الفلسطينية ومشاركتها في الآليات والهيئات الدولية والاقليمية وضمن جهود حفظ الأمن والسلم الدوليين.	نسب النساء المشاركات ضمن المستويات القيادية في الهيئات الدولية والاقليمية والنساء الممثلات على مستوى البعثات الدولية وقوات حفظ السلام. عدد النساء اللواتي تم ترشيحهن من قبل المؤسسات الرسمية الفلسطينية للمشاركة ضمن الهيئات الدولية. توفر آليات عمل وإجراءات محددة تستهدف ادماج المرأة الفلسطينية ضمن البعثات والهيئات الدولية والمشاركة في حفظ الأمن والسلم الدولي. عدد النساء اللواتي تم تدريبهن وبناء قدراتهن بما يؤهلهن للمشاركة والاندماج ضمن جهود حل النزاعات وحفظ الأمن والسلم الدوليين. عدد النساء المشاركات ضمن انشطة وفعاليات التشبيك والتعاون مع المجموعات النسائية والمنظمات الدولية والإقليمية والتي تعمل في إطار قرار ١٣٢٥.

الملاحق :-

ملحق رقم ١ : لائحة ممثلي قيادة وفريق العمل التابع لوزارة شؤون المرأة.

	الإسم	المسمى الوظيفي
قيادة فريق العمل		
	فاتنة وظائفي	مدير عام التخطيط والدراسات
	إسماعيل حماد	مستشار قانوني
	فاطمه البطمه	مدير المشاريع
أعضاء فريق العمل		
	سميره القواسمي	رئيس قسم في دائرة التخطيط
	أمين عاصي	مدير دائرة الدراسات
	سامي سحويل	مدير دائرة التخطيط
	رزان بيضا	مدير في دائرة المتابعه والتقييم
	صمود ياسين	مدير دائرة الرقابه الإدارية
	خلود حنتش	رئيس قسم في العلاقات الدوليه
	رنده ذوابه	مدير دائرة العلاقات العربية
	نوال حمد	موظف في دائرة الدراسات
	وفاء الأعرج	مستشار قانوني
	الهام سامي	مدير دائرة الشكاوي
	نسرين عمر	مدير دائرة النوع الإجتماعي
	غاده المدموج	مدير في دائرة الشكاوي
	تأييد الدبعي	وحدة القدس
	صابرين حمدان	باحث اجتماعي دائرة التخطيط
	عزيزه تميم عساف	رئيس قسم الاحصاءات

ملحق رقم ٢: لائحة المؤسسات الرسمية والأهلية المشاركة ضمن جلسات التخطيط الاستراتيجي

لائحة المؤسسات الرسمية والأهلية المشاركة ضمن جلسات التخطيط الاستراتيجي			
	امال القاسم	ملتقى سيدات الشيخ جراح	رئيس مجلس الإداره
	اشواق المدير	الاتحاد العام لذوي الإعاقه	
	وفاء محمد رشدي	الاتحاد العام لذوي الإعاقه	
	وداد مناديل ادريس	الاتحاد العام لعمال فلسطين	رئيسة الاتحاد
	غاده نديم	مؤسسة المقدسي لتنمية المجتمع	أخصائيه نفسيه أ الدائرة الإجتماعية
	ميسر ريان	الأمانة العامة لمجلس الوزراء	وحدة النوع الاجتماعي
	عائشه أحمد	الهيئة المستقله لحقوق الإنسان	
	هدي رومان	النيابه العامه	خبيرة النوع الاجتماعي
	دارين صالحيه	النيابه العامه	رئيس نيابة الاستئناف

ملحق رقم ٣: لائحة أعضاء وممثلي اللجنة الوطنية العليا لقرار ١٣٢٥

لائحة أعضاء وممثلي اللجنة الوطنية العليا لقرار 1325			
	الاسم	المؤسسة	المسمى الوظيفي
١	د . هيفاء الاغا	وزارة شؤون المرأة	وزير شؤون المرأة رئيس اللجنة
٢	وفاء الاعرج	وزارة شؤون المرأة	مستشار قانوني
٣	محمد الزق	ديوان الرئاسة	مدير عام الشؤون المحلية
٤	ميسر ريان	الأمانة العامة لمجلس الوزراء	وحدة النوع الاجتماعي
٥	عمر عوض الله	وزارة الشؤون الخارجية	قطاع العلاقات
٦	خالدة أبو صبح	وزارة الداخلية	مدير المشاريع
٧	سونا نصار	وزارة العدل	رئيس وحدة النوع الاجتماعي
٨	باسمة صبح	وزارة الشؤون الاجتماعية	رئيس وحدة النوع الاجتماعي
٩	جلوى بدر	وزارة الأسرى	رئيس وحدة النوع الاجتماعي
١٠	حكمت أبو راس	وزارة التخطيط	رئيس وحدة النوع الاجتماعي
١١	ناريمان عواد	وزارة الإعلام	رئيس وحدة النوع الاجتماعي
١٢	جواد الصالح	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	مدير عام
١٣	ريما نزال	الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية	عضو أمانة عامة
١٤	_	مركز اللارشاد القانوني والاجتماعي	–
١٥	سامية بامية	طاقم شؤون المرأة	عضو مجلس إدارة
١٦	نجوى ياغي	مؤسسة مفتاح	مدير مشاريع
١٧	صباح سلامة	ممثل عن منتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف	منسقة مشاريع
١٨	اشرف ابو حية	مؤسسة الحق	
١٩	نفين سلامة	الأمانة العامة لمجلس الوزراء	مدير تنفيذ القرارات الحكومية
٢٠	سهير رمضان	اتحاد جمعية الشابات المسيحيات	

وزارة شـــؤون المـــرأة

فلسطين، البيرة، البالوع، عمارة مكة

ص.ب 4616 البيرة

هاتف: 2423315 - 2429461/2

فاكس: 2422175

www.mowa.pna.ps

Orjwan Adv. 02 242 6670